⋆ البحث الأول

مقدّمات أولية

❖ تاريخ علوم القرآن :

أ . قبل التدوين: كانت علوم القرآن معروفة لدى لصحابة الكرام والنبي ﷺ فسر لهم بعضها، وكان الخليفة الثالث قد نسخ عدة نسخ على لسان قريش مما سمي برسم القرآن اليوم، وقد قام سيدنا علي بأمر أبي الأسود الدؤلي أن يضع الأساس مما سمي بعلم النحو لحماية القرآن من تفشي اللحن بين الناس وجاء العهد الأموي فوضع الأساس لعلم التفسير وعلم أسباب النزول وعلم الناسخ والمنسوخ وعلم غريب القرآن .

ب . عهد التدوين: بدأ عهد التدوين زمن شعبة بن الحجاج ، وسفيان ابن عيينة ، ووكيع بن الجراح أستاذ الإمام الشافعي رضي الله عنهم وقد مرَّ بمراحل :

١. جمع أقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن .
٢. كتاب تفسير الطبري سنة ٣١٠ هـ .
٣. كتاب أسباب النزول لعلي بن المديني .
٤. الناسخ والمنسوخ لابن سلام في القرن الثالث الهجري .
٥. غريب القرآن للسجستاني في القرن الرابع الهجري .
٦. اعراب القرآن للسجستاني في القرن الرابع الهجري.
٧. اعراب القرآن لعلي الحوفي في القرن الخامس الهجري .
٨. أول ظهور لعلم علوم القرآن كان عند الحوفي .

٩. البرهان في علوم القرآن ٣٠ مجلداً سنة ٤٣٠ هـ .
١٠. المجتبى في علوم القرآن لابن الجوزي في القرن السادس الهجري .
١١. جمال القرآن للسخاوي في القرن السابع .
١٢. البرهان في علوم القرآن للزركشي ٧٩٤ هـ .
١٣. الاتقان في علوم القرآن للسيوطي في القرن العاشر .
١٤. مناهل علوم القرآن للزرقاني.
١٥. مختصر علوم القرآن وهو هذا الكتاب.

❖ فضل القرآن الكريم :

هو كلمة الله الأخيرة الخاتمة في التشريع، وحجة الإسلام على المسلمين ودستور الحياة ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ الإسراء: ٩، وهو معجزة باقية على الأرض أيدّ الله بها رسوله الكريم ﷺ متحدياً أن يأتوا بسورة من مثله، قال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ الإسراء:٨٨ .

أ- وَصْفُ الله عز وجل للقرآن :

١. تدل على عظيم فضله وعلو منزلته فهو الروح والروح بها الحياة قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ الشورى: ٥٢
٢. وهو النور والنور به الإبصار، قال تعالى : ﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴾ المائدة: ١٥.

٣. وهو الهادي إلى أفضل طريق قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ الإسراء: ٩.

٤. وهو شفاء ورشاد قال تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ ﴾ فصلت: ٤٤.

٥. وهو الحق، قال تعالى: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ فصلت: ٤٢.

ب- وَصَفَ النبي ﷺ القرآن بمزايا عدة:

أ- روي عنه قوله: (**فيه نبأ ما قبلكم وخبرُ ما بعدكم وحكمُ ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، مَنْ تركه من جبار قسمه الله، ومَنْ ابتغى الهدى في غيره أضله الله، من قال به صدق، ومن عمل به أُجر، ومن حكم به عدل، ومن دعى إليه هدي إلى صراط مستقيم**).

ت- الوليد بن المغيرة يصف القرآن:

ب- لما جاء إلى سيدنا النبي ﷺ وسمع القرآن قال لقريش: (والله إن لقوله لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإنه لمثمر أعلاه، مغدق أسفلُه وإنه ليحطب ما تحته، وإنه ليعلو ولا يعلى عليه).

❖ أهمية القرآن في حياة المسلمين :

اشتمل القرآن الكريم على العقائد الصحيحة والعبادات الحقة والأخلاق الكريمة والتشريعات العادلة التي تقيم المجتمع المسلم السليم وتنظم الدولة القوية، ومن هنا تكمن أهميته، وإذا أراد المسلمون الخير والصلاح والعزة لأنفسهم وأمتهم فعليهم بالتمسك بهذا الكتاب ، قال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ

﴿ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الأعراف: ٩٦.

❖أثر القرآن في العالم:

بعد مرور مئات السنين على تطبيق أحكام القرآن لا يزال القرآن له تأثير على القلوب، تسمع آياته من أقصى الأرض إلى أقصاها، وتطبع آلاف النُّسَخ في جميع أنحاء العالم لنشر الإسلام، وهو الوحيد القادر على إنقاذ العالم من شرور المدَنِيّة الحديثة، قال المستشرق الانكليزي: (لو كان محمد بيننا لحل مشاكل العالم وهو يتناول فنجان من القهوة).

❖تلاوة القرآن والتغني به :

١. فضل تلاوة القرآن:

أ- تلاوة القرآن سنة والإكثار منها مستحب، لأنها وسيلة لفهم كتاب الله والعمل به، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾ فاطر: ٢٩، وفي الحديث: (**إقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه**)، وقال ﷺ: (**من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشرة أمثالها**) هذا إذا كان مخلصاً وفي الحديث (**الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة**).

ب- (**والذي يقرأ القرآن ويتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران**).

ت- وكان من الصحابة من يختم ختمة في اليوم والليلة فعن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: (**إقرأ القرآن في شهر** ، قلت إني أجد

قوة، **قال: اقرأه في عشر** ، قلت : إني أجد قوة، **قال: اقرأه في سبع ولا تزد على ذلك**).

٢. أداب التلاوة :

أ- إخلاص النية والتجرد عن الأغراض الدنيوية لأنها حجاب بين القارئ وبين كلام الله تعالى.

ب- تحسين الهيئة واستقبال القبلة والتطيب وتنظيف الفم بالسواك وترك العبث.

ت- استحضار القلب كأنه يسمعه من الله .

ث- الاستعاذة عند ابتداء القرآن والبسملة عدا أول سورة براءة قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾النحل: ٩٨.

ج- الخشوع والتدبر في معاني القرآن والتأثر، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾ النساء: ٨٢، وقال: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ الإسراء: ١٠٩، قال تعالى:﴿ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴾ المزمل: ٤.

ح- الاجتماع للقراءة مع الصحب لقوله ﷺ **(ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده)**.

خ- يجب الإنصات للقرآن ولو من مذياع لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ الأعراف: ٢٠٤.

د- الإمساك عن القراءة عند التثاؤب حتى يزول قال مجاهد: (إذا تثاءبت وأنت تقرأ القرآن فأمسك عن القرآن حتى يذهب تثاؤبك).

ذ- عدم قطع القراءة بالحديث مع الناس.

٣. التغني بالقرآن :

هذا تابع لتحسين الصوت وتجويد التلاوة ولو بالألحان العربية دون استخدام الموسيقا، قال سيدنا محمد ﷺ لأبي موسى الأشهري : (**لقد أوتيت مزمار مِنْ مزامير آل داود**)، وقال عن عبد الله بن مسعود (**من أحبَّ أن يقرأ القرآن غضاً كما أُنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد**)، وفي الحديث (**زينوا القرآن بأصواتكم**) (**ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن**)(خ).

والغاية من تحسين الصوت أن يَسهُل على السامع فهم المعنى وتذوقه وإدراك جمال الإسلوب والألفاظ، أما التغني للتطريب فحرام وسيمر.

أما المبالغة في التجويد والتكلف فحرام لأن فيها زيادة حرفٍ أو إخفاء حرف كما قال الماوردي (إن كان فيه إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مدّ مقصور أو تمطيط يخفى فيه اللفظ فيلتبس به المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع).

- **أما إن فعله على تردد الوقع الموسيقي:**

١. كالترعيد:(وهو إن يرعد القارئ صوته كأنه يرعد من البرد أو الألم).
٢. والترقيص: (وهو أن يترنم بالقرآن ويتنغم به فيمد في غير مواضع المدّ ويزيد في المد إن أصاب مواضعه).
٣. والتحزين: (وهو أن يأتي القراءة على وجه حزين يكاد يبكي مع خشوع وخضوع).
٤. ثم الترديد: (وهو رد الجماعة على القارئ في ختام قرآته بلحن واحد على وجه من تلك الوجوه).

فهذه الوجوه مذمومة يجب اجتنابها.

٤. أنواع التلاوة:

إن القراءة للقرآن إما أن تأتي على وجه **التحقيق** : وهو إعطاء كل حرف حقه من المخارج والصفات على ما قرره العلماء، والقراءة بتؤدة واطمئنان مع تدبر المعاني أو على طريقة، **الحدر**: هو إدراج القراءة وسرعتها مع مراعاة شروط الأداء الصحيح، أو **التدوير**: وهو التوسط بين التحقيق والحدر .

وهذه الأساليب الثلاثة جائزة يتخير القارئ ما يناسبه، وتجمعها كلمة الترتيل الواردة في القرآن ﴿ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴾ المزمل ٤.

أخرج الطبراني والبيهقي عنه ﷺ (**اقرؤا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الكتاب وأهل الفسق فإنه سيجيء أقوام يُرجّعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم**).

❖ احترام القرآن:

إن تلاوةَ القرآن وإتقانَ حفظه والعمل بما جاء في آياته واتخاذَه ميزاناً في الأخذ والترك هو التعبير الوحيد عن احترام القرآن لأنه نزل لهداية الناس إلى الحق، قال تعالى : ﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾ المائدة: ١٥ ـ ١٦ .

من مظاهر احترام القرآن الكريم :

أ- وجوب الطهارة عند مسه قال تعالى:﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴾ الواقعة:٧٩.

ب- وجوب حفظه في غلاف جميل.

ت- الحرص على نظافته.

ث- وضعه في مكان لائق وعدم إلقائه على الأرض يقول قتادة (**ما أكلت الكراث منذ قرأت القرآن**).

ج- ومنها تقبيله كما فعل سيدنا عمر وسيدنا عثمان فيحسن الاقتداء بهما لحديث النبي ﷺ (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي**).

البدع المتعلقة باحترام القرآن والتحذير منها:

أ- تعليق المصحف بالأعناق بغية الزينة أو يكون لغير التعظيم.

ب- يكره تصغير مصحف وكتابته بقلم دقيق وخصوصاً إذا شاركه معصية فيحرم كتعليقه على نحور الطالبات لأن فيه كشف عورة.

ت- الاستخارة بالقرآن أخذ الفأل الحسن إذ يفتحه عفواً ثم ينظر في أول سطر في الصحيفة الأولى وبعضهم يعد سبع ورقات ثم سبع أسطر ثم سبع كلمات ثم يقرأ فإن وجد آية تأمره بالفعل فعل أو وجد آية تنهى عن الفعل ترك الفعل وهذا مبني على المصادفة لا أصل له في الشرع، وقد شرع لنا سيدنا النبي ﷺ صلاة الاستخارة ودعاءها وقد يكررها سبعاً حتى ينشرح صدره أو يترك ما استخار من أجله، ولا يجوز الالتجاء إلى منجم أو عراف.

❖ أخذ الأجرة على قراءة القرآن :

تعليم القرآن فرض كفاية وحفظه واجب على الأمة حتى لا ينقطع عدد التواتر فيه حفظاً أو لا يتطرق فيه التبديل والتحريف.

وفي الحديث (**خيركم من تعلم القرآن وعلّمه**) وفي أخذ الأجرة عليه قولان:

- **{ قول الجواز} وهو قول الجمهور لحديثين:**
  - الأول : (**إن أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله**).
  - الثاني: قوله في رجل أراد نكاح امرأة (**زوجتكها بما معك من القرآن**).
- **{ القول الثاني ـ التحريم } وهو قول الحنفية:**
  - واستدلوا بحديث عبادة بن الصامت قال : (علمتُ ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إلي رجل قوساً فأخبرت النبي ﷺ فقال: (**إذا كنت تحبّ أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها**).
  - وفي الحديث (**اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجلوا عنه ولا تأكلوا به**).
  - ولكن المتأخرين من الحنفية أفتوا بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن للضرورة خوفاً من ضياعه، أما قراءة القرآن على المقابر وفي الولائم والمأتم فلا يصح الاستئجار عليها إذ لا ضرورة تدعو إليها.

❖ المداواة بالقرآن الكريم :

يجوز أخذ الأجرة عليها كان سيدنا رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نَفَثَ عليه بالمعوَّذات، وقد كان رهط من الصحابة الكرام نزلوا بقربه فاستطعموا أهلها فأبوا أن يضيفوهم فإذا بسيد الحي يلدغ فطلبوا منهم رقية فرقاه سيدنا أبو سعيد الخدري فبرئ فأمر له بثلاثين شاة فأبى القوم أن يأكلوا

منها حتى يسألوا سيدنا رسول الله ﷺ فسألوا فقال (**اقتسموا واضربوا لي بسهم)** ، فدل على جواز أخذ الأجرة بالمداواة.

★ البحث الثاني

معنى القرآن وتعريفه

❖ أسماء القرآن :

- من أسمائه الفرقان: لأنه يفرق بين الحق والباطل قال تعالى:﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ الفرقان: ١.
- من أسمائه: الكتاب – الذِّكْر – التنزيل﴿ وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ الشعراء: ١٩٢.
- المعجز: اعجز أهل الفصاحة والبلاغة ولما فيه من أنباء الغيب وإخبار الأمم والإعجاز العلمي والتشريع المحكم والذى تحدَّى سيدنا النبي ﷺ قومه على أن يأتوا بمثله، قال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ الإسراء: ٨٨، ثم تحداهم أن يأتوا بعشر سور مفتريات فعجزوا، ثم تحداهم أن يأتوا بأقصر سورة من مثله فعجزوا، وهذا الإعجاز لإثبات رسالة ونبوة سيدنا محمد ﷺ.
- الموحى به : بجميع ألفاظه ومعانيه، قال تعالى : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ النجم: ٤.

❖ تعريف القرآن :

القرآن مرادف للقراءة ومنه قوله تعالى:﴿ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾القيامة:١٨.

ثم جُعل اسماً لكلام الله المنزل على نبيه سيدنا محمد ﷺ، قال الإمام الشافعي رضي الله عنه (لفظ القرآن ليس مشتقاً ولا مهموزاً وهو علم على الكتاب المنزل كما أطلق التوراة على كتاب سيدنا موسى والإنجيل على كتاب سيدنا عيسى) .

هو اللفظ العربي المعجز الموحى به إلى سيدنا محمد ﷺ بواسطة سيدنا جبريل عليهما الصلاة والسلام، وهو المنقول بالتواتر المكتوب بالمصحف، المتعبد بتلاوته .

❖ شرح تعريف القرآن:

١. **المتعبد بتلاوته :**

أي أن له أجر بكل حرف من حروفه وأن الصلاة لا تصح إلا به قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾ فاطر: ٢٩.

٢. **ويقال لحافظ القرآن :**

(إقرأ وارق) ويقول ﷺ: **(لا أقول ألم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف)**.

٣. **المنقول بالتواتر:**

من جمع كبير إلى جمع كبير بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب فإن الصحابة تلقوه مشافهة من فم سيدنا رسول الله ﷺ وحفظوه ونقلوه إلى جيل التابعين حتى انتقل من جيل إلى جيل بحيث نقطع بصدق وضبط كل طبقة منهم، وأنه يستحيل اتفاقهم على الكذب.

ولذلك نقول من هذا التعريف للقرآن إن حقيقته غير حقيقة الحديث النبوي أو الحديث القدسي أو الترجمة الحرفية لأنها ليست بمعجزة أما القرآن فهو معجز معجز.

١) **معنى الوحي :**

- **لغةً**: الإشارة السريعة، ومعناه اللغوي: الإعلام الخفي السريع الخاص بمن يوجه إليه بحيث يخفى على غيره وعليه فالمعنى اللغوي للوحي يشمل:

١. **الإلهام الغريزي**: كالوحي إلى النحل قال تعالى : ﴿ وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ أَنِ ٱتَّخِذِي مِنَ ٱلۡجِبَالِ بُيُوتٗا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ النحل: ٦٨.

٢. **الإلهام الفطري**: كالوحي إلى أم موسى ﴿ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَرۡضِعِيهِ ﴾ القصص: ٧.

٣. **وسوسة الشيطان**: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾ الأنعام: ١٢١.

٤. **الإشارة السريعة على سبيل الرمز**: كإيحاء زكريا لقومه ﴿ فَأَوۡحَىٰٓ إِلَيۡهِمۡ أَن سَبِّحُواْ بُكۡرَةٗ وَعَشِيّٗا ﴾ مريم: ١١.

٥. **ما يلقيه الله إلى ملائكته من أمر ليفعلوه**: ﴿ إِذۡ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمۡ فَثَبِّتُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ ﴾ الأنفال: ١٢.

٦. **يطلق الوحي على ما أنزله الله تعالى على أنبياءه**: ما عرفهم به من أنباء الغيب والشرائع والحكم.

- **التعريف الشرعي للوحي :**

إعلام الله تعالى لنبي من أنبيائه بحكم شرعي ونحوه أو كلام الله تعالى المنزل على نبي من أنبيائه ويفسر معنى الوحي الشرعي على ما يتلقاه النبي ﷺ من خارج نفسه نازلاً عليها من السماء، قال تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلۡقُرۡءَانَ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ النمل: ٦.

- **أنواع الوحي :**

أجمل الأنواع الآية القرآنية: ﴿ **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ** ﴾ الشورى: ٥١.

فأنواع الوحي ثلاثة :

١. القاء المعنى في القلب ويعبر عنه في النفث في الروح قال ﷺ : (**إنَّ روح القدس نفث في روعي أنَّ نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها**).
٢. الكلام من وراء حجاب: وهو أن يسمع كلام الله من حيث لا يراه كما سمع سيدنا موسى نداء ربه من وراء الشجرة.
٣. ما يلقيه ملك الوحي المرسل: فيراه متمثلاً بصورة رجل أو غير متمثل فيسمعه منه أو يعيه بقلبه وهذا النوع هو أشهر الأنواع وهو المسمى بالوحي الجلي قال تعالى:﴿ **نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ** ﴾ الشعراء: ١٩٣.

- **حالات الوحي:**

كان سيدنا جبريل يأتي على نبينا سيدنا محمد ﷺ على حالات :

١. تارة يظهر على صورته الحقيقية.
٢. تارة يظهر في صورة إنسان: وكان كثيراً ما يأتي بصورة الصحابي دحية الكلبي وكان دحية من أجمل الصحابة.
٣. وتارة يهبط خفية ويظهر أثر ذلك على النبي الكريم ﷺ ويثقل ثقلاً شديداً، حتى يتصبب جبينه في اليوم شديد البرد ويسمع له صوتاً كدوي النحل، فإذا انجلى عنه الوحي قرأ ما نزل عليه لا ينسى منه شيء وفي الحديث : " وقد سئل النبي ﷺ كيف يأتيك الوحي؟ فقال ﷺ : (**أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علَّي فيفصم**

عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي المَلَكُ رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول).

❖ شُبَهُ الجاحدين والمنكرين للوحي :

قام الجاحدون بنفي قضية الوحي عن النبي الكريم ﷺ وقالوا: (إن ظاهرة الوحي هي الإلهام النفسي أو الإشراق الروحي) وأعماهم الحقد فقالوا : (بأنه ضرب من الصرع والجنون)، وهذه الشبه واهية لا تثبت امام المنطق السليم.

- **الأسباب الداحضة لمزاعمهم:**

١. إن حالة الإلهام النفسي لا تستدعي الخوف والرعب وتغير اللون، وخوف النبي ﷺ ثابت في حديث بدء الوحي (**أنه نزل وإن فؤاده ليرتجف خوفاً، بل كان يتصبب العرق من جبينه**)، وهذا لا يحدث عند حالة الإلهام النفسي.

٢. لما احتجب الوحي عن الرسول ﷺ مدة طويلة استبد به القلق وخاف أن يكون الله قد خلاه إلى أن رأى سيدنا جبريل وخاطبه: (يا محمد أنت رسول الله وأنا رسول الله إليك) فهذا الإنقطاع الذي حصل يجعلنا نقول (بأن الوحي إلهام نفسي) كلام باطل.

٣. احتواء القرآن على قصص الأنبياء لأنها لا تعتمد إلا على التلقي والتعليم قال تعالى :﴿ نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ﴾ يوسف: ٣.

٤. احتواء القرآن على الحقائق العلمية التي ثبتت صحتها قال تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ فصلت: ٥٣ .

٥. تضمن القرآن بيان العقائد والموقف والحساب والجنة والنار وهذا لا يأتي عن طريق الإلهام، ولا يأتي به رجل أمي لا يعرف القراءة ولا الكتابة.

وعليه نقول إن المنصفين لما جاء به سيدنا رسول الله ﷺ عن طريق الوحي هو القرآن الكريم من عند الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ النجم ٣ ـ ٤.

★ البحث الثالث

نزول القرآن الكريم

نزل القرآن كاملاً إلى بيت العزى في السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم نزل بعد ذلك منجماً (مفرّقاً) في أوقات مختلفة، وفي ذلك يصرح لنا القرآن الكريم ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴾ القدر: ١ مع قوله تعالى ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾ ﴾ الإسراء: ١٠٦ .

فنزل مُفَرَّقاً خلال مدّة بعثته ﷺ (٢٣) سنة. وبيَّن القرآن سبب هذا التنجيم في نزوله والحكمة منه فقال تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴾ الفرقان: ٣٢ .

- **فالحكمة الأولى من نزوله هكذا:**

تثبيت فؤاد سيدنا النبي الكريم ﷺ في مواجهة الناس في إصرارهم على الكفر وقسوتهم ونفورهم، فكان نزوله مفرقاً ليشحذ من همته ويزيد من صبره نحو قوله تعالى: ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ ﴾ الأنعام:٣٣- ٣٤ .

ومن كثرة نزول الملك عليه صار يحدث له من السرور ما تقصر عنه العبارة ولذلك كان أجود ما يكون في رمضان حين يلقى سيدنا جبريل على نبينا وعليه الصلاة والسلام.

- **الحكمة الثانية:**

تيسير حفظ القرآن وتيسير فهمه لأن العرب أمة أمّية كما قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ

﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ الجمعة: ٢

ومن رحمة الله بهم أن يسّر لهم حفظ القرآن وسهل عليهم فهم آياته، إذ تنزل بعض الآيات فإذا حفظوها وفهموها نزلت آيات أخرى فهي طريق التعلم التدريجي: (يقول سيدنا أبو سعيد الخدري: إن جبريل نزل بالقرآن خمس آيات خمس آيات لذلك كان يعلم أصحابه خمس آيات صباحاً وخمس آيات مساءً).

- **الحكمة الثالثة:التدرج في التشريع:**

إن نزلت أولاً الآيات المتعلقة بالعقيدة والآيات الداعية إلى محاسن الأخلاق، حتى إذا أمن الناس وزكت نفوسهم نزلت آيات الحلال والحرام شيئاً فشيئاً، تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (إنما نزل أول ما نزل من القرآن سورة من المفصَّل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيءٍ لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبداً ولو نزل لا تزنوا لقالوا: لا ندع الزنا).

- **الحكمة الرابعة:**

مسايرة الحوادث وإيجاد الحلول لها ليكون القرآن أوقع في النفس وألصق في الحياة ولذلك نجد في القرآن ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ البقرة:٢١٥ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ ﴾ البقرة: ٢١٩ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ﴾ الأعراف: ١٨٧.

فكلما جاء سؤال نزل جوابه وكلما جاءت حادثة نزل الكلام عنها، فلما مات حقير المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول دُعي سيدنا رسول الله ﷺ للصلاة عليه، فقال سيدنا عمر : أعلى عدو الله تصلي يا رسول الله؟! ثم تبسم رسول الله ﷺ وصلى عليه ومشى إلى قبره فما لبث أن نزل قوله تعالى:

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖ إِنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴾التوبة: ٨٤ .

- **الحكمة الخامسة:**

الدلالة القاطعة على أن القرآن كلام الله إذ أنك تجد من أوله إلى آخره أحسن محكم السرد، دقيق السبك آخذ أبعضه برقاب بعض قال تعالى : ﴿ الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ هود: ١ .

وهذا التناسق وعدم الاختلاف أكبر دليل على أنه كلام الله، تعالى الذي قال:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾ النساء: ٨٢ .

❖ (نزول القرآن وفقاً للأسباب والحكمة من ذلك):

أ- ليعلم أن أول ما نزل في الآيات قوله تعالى: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ﴾ العلق: ١ إلى قوله ﴿ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ﴾ العلق:٥.

ب- أول ما نزل من السور: سورة الفاتحة.

ت- آخر ما نزل من الآيات ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴾ البقرة: ٢٨١.

ث- آخر ما نزل من السور سورة المائدة وسورة النصر .

تنقسم آيات القرآن إلى قسمين :

قسم نزل ابتداءً أي بدون سبب من الأسباب، وقسم نزل عقب حادثة أو سؤال:

فأما القسم الأول فموضوعه: الأمم الغابرة ووصف الجنة والنار .
وأما القسم الثاني فموضوعه : التشريع و الأحكام والأخلاق.

- **حكمة ارتباط الآيات بأسباب النزول:**

التدرج في تحويل حياة الناس إلى الأفضل، وهدايتهم إلى الأقوم، لذلك آيات القسم الثاني لم تكن بعيدة عن أسبابها حتى لا تكون سطحية بل إنَّ القرآن سلك طريقاً تربوياً مؤثراً حيث قدم للناس أحكامه متصلة بالواقع ليكون ذلك أدعى لحفظها وبيان قيمتها.

أمثلة عن أسباب النزول :

١. اخرج البخاري عن ابن مسعود قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ بالمدينة فمرَّ بِنَفَرٍ من اليهود فقال بعضهم: حدثْنا عن الروح فقام ساعة ورفع رأسه فعرفت أنه يوحى إليه حتى صعد الوحي ثم قال : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ الإسراء: ٨٥ .
٢. وجاء ابن أم مكتوم وهو ضرير فقال يا رسول الله أرشدني ، وعند النبي ﷺ بعض عظماء المشركين فجعل النبي ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخرين فنزل قوله تعالى : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ﴾ عبس:١- ٢ أخرجه الحاكم.

أهمية معرفة أسباب النزول :

تظهر في توضيح معاني الآيات ومعرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع، الحكم كما أن بعض أبحاث أصول الفقه استندت على معرفة سبب النزول مثل خصوص السبب وعموم اللفظ.

قال الإمام ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن مثال: قوله تعالى:﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، قد يفهم من هذه الآية أن يتوجه المصلي في صلاته إلى أية جهة يشاء وأنه لا يجب عليه أن يولِّي وجهه شطر الكعبة سواء كان مسافراً أو مقيماً ولكن عندما يعرف سبب نزول الآية يظهر لنا أنها تقتصر على حال معينة وليس حكماً عاماً، إذ أن سيدنا رسول الله ﷺ بعث سرية فأصابتهم ظلمة فلم يعرفوا القبلة فأتجه كلّ منهم ناحية حسب ظنه واجتهاده، فلما قفلوا عائدين سألوا سيدنا رسول الله ﷺ فسكت فأنزل الله تعالى الآية. وقال ابن عمر إنها نزلت في صلاة المسافر النفل على الراحلة أينما توجهت به (أخرجه البخاري).

اهتمام العلماء بالكتابة في أسباب النزول :

- منهم المحدث علي ابن المديني شيخ الإمام البخاري (ت ٢٣٤ هـ).
- علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨ هـ).
- ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).
- جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ).

وهذا التأليف الأخير لم يؤلف مثله.

❖المكي والمدني :

استمر نزول القرآن ثلاثاً وعشرين عاماً وقُسمت هذه المدة إلى قسمين مدة إقامة النبي الكريم ﷺ في مكة قبل الهجرة ومدة إقامته ﷺ في المدينة بعد الهجرة.

✓ المكي: ما نزل بمكة .

✓ المدني : ما نزل بالمدينة بعد الهجرة و إن كان نزوله بمكة.

ولهذا أهمية في معرفة الناسخ والمنسوخ واستنباط الأحكام وعليه آية ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ المائدة: ٣ آية مدنية مع أنها نزلت بمكة في عرفة في حجة الوداع.

وكذا في آية ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ النساء:٥٨ هي مدنية مع أنها نزلت في جوف الكعبة عام الفتح (فتح مكة) .

- **الطريق الموصل إلى معرفة المكي والمدني:**

هي الرواية الصحيحة عن الصحابة والتابعين إذ أنهم شهدوا نزول الوحي ومكانه وزمانه وأسباب نزوله روى البخاري عن سيدنا ابن مسعود: (**والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله تعالى إلا وأنا أعلم أين نزلت ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيما أُنزلت**).

وسأل رجل عكرمة التابعي عن آية من القرآن فقال: نزلت في سفح ذلك الجبل (جبل سلع).

فالنقل والسماع هو الطريقة لمعرفة المكي والمدني.

ولقد نظر العلماء فوصلوا إلى بعض الضوابط لمعرفة ذلك:

- **خصائص القرآن المكي والمدني اللفظية :**

١. كل سورة فيها لفظ (كلا) فهي مكية .

٢. كل سورة افتتحت (بالأحرف المقطعة) فهي مكية باستثناء البقرة وآل عمران فهما مدنيتان بالإجماع .
٣. كل سورة فيها النداء بـ(يا أيها الناس) أو بـ(بني آدم) فهي غالباً مكية.
٤. كل سورة فيها النداء بـ (يا أيها الذين آمنوا) فهي مدنية غالباً.
٥. السور ذات الآيات القصار غالباً مكية.
٦. طبيعة القرأن في مكة تبين معاناة صدور الكافرين ومقاومتهم، وفي المدينة بناء الدولة الإسلامية ومقاومة مكر اليهود وتآمر المنافقين .

- **خصائص القرآن المكي والمدني الموضوعية :**

١. في القرآن المكي :

أ- ذكر قصص الأنبياء و الأمم السابقة باستثناء البقرة.
ب- تأكيد وحدانية الله وقدرته على بعث الأجساد بعد الموت والسخرية من المشركين وآلهتهم وتهديدهم بالعذاب.
ت- ذكر قصة آدم وإبليس باستثناء سورة البقرة .
ث- تثبيت فؤاده عليه الصلاة والسلام ودعوته إلى الصبر وتحمل أذى المشركين .

٢. في القرآن المدني :

أ- ذكر الحدود والفرائض والأحكام.
ب- الأمر بالجهاد وذكر أحكامه.
ت- بيان أحوال المنافقين وكشف مؤامراتهم.
ث- البحث في شؤون الحكم والشورى وضرورة الرجوع إلى الكتاب والسنة.

- **فوائد معرفة المكي والمدني :**

١. تمييز الناسخ من المنسوخ فنحكم بأن المدني ناسخ للمكي نظراً لتأخر القرآن المدني عن المكي .
٢. معرفة تاريخ التشريع الإسلامي والتدرج فيه للوصول إلى المنهج الإسلامي المتكامل .
٣. الثقة بهذا القرآن وأنه وصل إلينا سالماً من التغيير والتحريف وأنه نقل بكل أمانة وضبط .
٤. يبصِّر المؤمن والمفسِّر بمعنى الآية فإذا قرأ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ الكافرون: ١ يعلم أنها مكية ونزلت عندما قال بعض زعماء المشركين للنبي الكريم: (تعبد آلهتنا يوماً ونعبد آلهتك يوماً آخر) فنزلت الآية.

إنَّ هذا العلم بمكان النزول وزمانه وسببه يخبرنا عن الخطأ في تفسيرها وفهمها.

★ البحث الرابع

جمع القرآن وكتابته

نعني بجمع القرآن حفظه واستظهاره فهو جمع في القلوب والصدور، قال تعالى لنبيه ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ القيامة: ١٦-١٨.

١. فكان أول من جمعه في قلبه وصدره سيدنا رسول الله ﷺ وكذا فعل كثير من الصحابة، يقول سيدنا علي رضي الله عنه (لما مات رسول الله ﷺ آليت ألا آخذ علي ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن فجمعه).

كما أن الجمع يطلق على كتابة القرآن فهو جمع في الصحائف والسطور، جُمِعَ أولاً بحضرة سيدنا النبي ﷺ فكتب الآيات ورتب السور وفق أمر النبي الكريم ﷺ وتوقيفه، لكن لم يجمع في مصاحف مجتمعة، يقول سيدنا زيد رضي الله عنه (كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع) رواه الحاكم.

٢. والجمع الثاني جمع في صحيفة واحدة ضمت إلى الصحائف بدون ترتيب السور.

٣. الجمع الثالث كان زمن سيدنا عثمان رضي الله عنه جمع في مصحف واحد مرتب السور والآيات ونسخ عدد من النُّسخ من المصحف.

المرحلة الأولى حفظ القرآن وكتابته في عهد النبي ﷺ :

كان سيدنا رسول الله ﷺ يهتم بحفظ كلام الله تعالى وفهمه، ثم يقرأه على الناس ليحفظوه، فقد كان أمياً لا يعرف الكتابة والقراءة كما هو النص القرآني، بل كان أولاً يردده بنزول سيدنا جبريل عليه السلام مخافة أن تفوته كلمة، وهنا

طمأن الله تعالى نبيه وتكفّل له بحفظه في صدره فقال: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ القيامة: ١٦-١٨ وفي سورة طه ﴿ وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾ طه: ١١٤ .

فكان سيدَ الحفاظ سيدُنا رسولُ الله ﷺ ومرجع الصحابة، يحيي ليله بالقرآن ويدارسُهُ سيدنا جبريل كلَّ عام مرة في رمضان، وفي الحديث : (**إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين ولا آراه إلا حضر أجلي**) رواه البخاري.

حفظ الصحابة رضي الله عنهم:

- ساعد نزول القرآن منجماً على الحفظ لدى الصحابة.
- وكانت قوة ذاكرة العرب وصفاء قلوبهم يتناجون في حفظه والنبي الكريم ﷺ يشجعهم، يقول عبادة بن الصامت: (كان الرجل منا إذا هاجر دفعه النبي إلى رجل منا يعلمه القرآن).
- وكان يسمع لمسجد سيدنا رسول الله ﷺ صوتاً (أي ضجة) بتلاوة القرآن حتى أمرهم أن يخفضوا أصواتهم حتى لا يتغالطوا.

وقد بلغ الحفاظ كثرة لا بأس بها إذ قتل في بئر معونة من القراء سبعون رجلاً، وقتل يوم اليمامة مثلهم، ومن الحفاظ الخلفاء الراشدون وابن مسعود والسيدة عائشة وأبو هريرة والسيدة حفصة رضي الله عنهم وغيرهم من الصحابة.

كما نقل الحافظ الذهبي في طبقات القراء إن هذا الحفظ من خصائص هذه الأمة اعتمدوا عليه في نقله إلى الأجيال يقول ابن الجزري : (إن الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب والصدور لا على خط المصاحف

أشرف خاصة من الله عز وجل لهذه الأمة)، وقد ورد في التوراة عنهم (أناجيلهم صدورهم).

المرحلة الثانية: كتابة القرآن في السطور:

اتخذ النبي الكريم ﷺ كُتاباً للوحي من أجلاء الصحابة ليكتبوا الآيات والسور ويرشدهم إلى موضعها في السورة على وسائل بدائية من العُسُب واللخاف والرقاع وعظام الأضلاع والأكتاف، ولما نزل قوله تعالى ﴿ **لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** ﴾ النساء: ٩٥ ، قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: يا رسول الله وهل لنا رخصة في قوله: ﴿ **غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ** ﴾ النساء: ٩٥ قال سيدنا النبي الكريم ﷺ : إتوني بالكتف والدواة (الحبر) وأمر سيدنا زيداً أن يكتبها فكتبها) رواه البخاري.

وكانت إذا نزلت عليه آيات أو سور يقول : (**ضعوا هذه السورة في موضع كذا وكذا**) ولكي لا يختلط الكتاب بالسنة قال (**من كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه**).

وكل ما كتب من القرآن كان يوضع في بيت سيدنا النبي ﷺ، وقبض سيدنا رسول الله ﷺ والقرآن محفوظ في صدور أصحابه، ومكتوب في الرقاع ونحوها.

❖ترتيب آيات القرآن الكريم :

أجمع أهل السنة أن ترتيب الآيات في القرآن توقيفي عن سيدنا رسول الله ﷺ، لا مجال للرأي والاجتهاد فيه كما نقله الأئمة الأعلام، فكان سيدنا جبريل ينزل بالآيات على سيدنا رسول الله ﷺ ويرشده إلى موضعها في السور فيأمر كُتَّاب الوحي بكتابتها في موضعها الذي حدده سيدنا جبريل

يقول عليه الصلاة والسلام: (**أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع من السورة**) . ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ النحل: ٩٠ رواه الإمام أحمد .

وفي البخاري عن عبد الله بن مسعود الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا ﴾ البقرة: ٢٤٠ نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها او تدعها (أي أنها منسوخة لماذا تثبتها في القرآن أو تتركها منسوخة، قال: لا أغير شيئاً من مكانه).

❖ أسماء سور القرآن الكريم:

إن تسمية سور القرآن والبالغ عددها ١١٤ سورة توقيفي أيضاً، لما نزلت آخر آية على سيدنا النبي ﷺ ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ﴾ البقرة: ٢٨١،(قال له سيدنا جبريل ضعها على رأسي ثمانين ومئتي آية من سورة البقرة).

وفي البخاري عن أبي سعيد ابن المعلى قال له النبي ﷺ :(**ألا أعلمك سورة من القرآن، هي أعظم السور في القرآن(الحمد لله رب العالمين) هي السبع المثاني وفاتحة القرآن والقرآن العظيم الذي أوتيته، وسميت أم الكتاب**).

وعند الترمذي (**إنَّ لكلِّ شيء سناماً وإنَّ سنام القرآن سورة البقرة، وفيها آية هي سيدة آيات القرآن (آية الكرسي)**.

وترتيب السور توقيفي تم في عهد النبي الكريم ﷺ وهو ترتيب سيدنا

عثمان تلقاه الصحابة جميعاً بالقبول، وقد أصبح اليقين من النقل متواتراً بهذا الحديث أو الترتيب من تلاوة سيدنا النبي وأجمع عليه الصحابة .

❖جمع القرآن في عهد الصّدّيق الأكبر :

تقدم معنا أن القرآن كان مكتوب على عهد سيدنا النبي ﷺ بَيْدَ أنه لم يكن قد جُمع في مصحف واحد، بل كان متفرقاً منشوراً بين الرقاع وغيرها.

يقول سيدنا زيد بن ثابت (قُبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن قد جمع في شيء) .

يقول الخطابي (إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ألهم الله الخلفاء الراشدين بجمعه).

فقام الصديق الأكبر بجمع ما تفرق من الرقاع ثم نسخ ما كتب فيها إلى صفحات مجتمعة مع مراعاة ترتيب الآيات في السور حسب ترتيب رسول الله ﷺ، وأمر سيدنا زيد بعد مقتل سبعين من القراء من أهل اليمامة هو وسيدنا عمر بن الخطاب أن يتتبع القرآن فيجمعه، وجُعلت هذه الصفحات في دار الخلافة مرجعاً للمسلمين.

١. قرار الصّدّيق الأكبر:

هرع سيدنا عمر بعد مقتل سبعين من الحفظة إلى سيدنا الصديق ﷺ واقترح عليه خوفاً على القرآن أن يتدارك دين الله ويأمر بجمع القرآن فتردد الصّدّيق الأكبر بادئ الأمر لما يأخذ به نفسه من الوقوف عند حدود الله

وحدود ما كان عليه سيدنا النبي ﷺ وكان يقول: (كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ).

لكن الفاروق مازال يراجعه في ذلك ويبين له وجه المصلحة بهذا العمل حتى شرح الله تعالى صدره لذلك، وأخذ يبحث عمن يجمع القرآن ممن كان كاتباً للوحي وحافظاً للقرآن ومن شهد العرضة الأخيرة مع سيدنا رسول الله ﷺ ألا وهو سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه الذي كان معروفاً بشدة ورعه وعِظَم أمانته وكمال خلقه الرفيع، فاستشار سيدنا عمر فوافقه على اختياره فأرسلا إليه وعرضا عليه الأمر ولكن سيدنا زيد لم يكن أقل تردداً من سيدنا الصديق الأكبر بادئ الأمر وهابه الموقف واستثقل المسؤولية حتى قال (والله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمراني به من جمع القرآن)، فاطمأنت نفسه وسكن قلبه وراح يتتبع القرآن من العُسُب (جريد النخل) واللخاف (الحجارة البيضاء) وصدور الرجال.

٢. منهج سيدنا زيد في الجمع:

أتبع سيدنا زيد منهجاً قويماً وضعه له سيدنا أبو بكر وساعد على تنفيذه سيدنا عمر رضي الله عنهما.

قال الصديق الأكبر (اقعد على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه)، ونادى سيدنا عمر الصحابة قال: (من كان تلقى من رسول الله شيئاً من القرآن فليأت به) وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان أنه كُتب بين يدي سيدنا رسول الله ﷺ.

- **فالطريقة كانت تقوم على أمرين:**

١) اعتمد على مصدرين في الجمع:

أ- ما كتب بين يدي سيدنا رسول الله ﷺ من الآيات على الرقاع ونحوها.

ب- ما كان محفوظ في صدور الرجال من قُرّاء الصحابة وحفّاظهم.

٢) الاستيثاق وكان قائماً على أساسين:

أ- لا يقبل شيئاً محفوظاً إلا إذا دُعم بالكتابة فمن جاءه بآية محفوظة لم يثبتها حتى يأتيه بها مكتوبة.

ب- لا يقبل ما كان مكتوباً إلا إذا شهد شاهدان أنه كتب بين يدي سيدنا رسول الله ﷺ على تلك الرقعة، وهذا من الدقة والحيطة والحذر.

فنحن أمام لجنة حافظة كاتبة لكتابة القرآن مع أن الصديق كان حافظاً، والفاروق حافظاً، وزيد كان حافظاً، والكُتاب حفظة، والشهود حفظة، لكن سيدنا زيد توقف عند آية حتى وجدها مكتوبة عند أبي خزيمة ولم يجد لها شاهدين على كتابتها بين يدي سيدنا رسول الله حتى كتبها لأنها صفة رسول الله ﷺ ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ التوبة:١٢٨ .

٣. مكان هذه الصحف :

انتهى العمل أواخر السنة الثانية عشرة للهجرة، وما أن انتهى حتى حفظها الصديق بقية حياته عنده، ثم سيدنا عمر مدة خلافته، ثم انتقلت للسيدة

حفصة ﵂ حيث لم يكن الخليفة الجديد معروفاً بعد لأنها أم المؤمنين وحافظة لكتاب الله .

❖مزايا هذه الصحف:

١. جمعت القرآن بجميع آياته وسوره .
٢. اقتصر فيها على ما لم تنسخ تلاوته (كآية الرجم: فإنها نسخت تلاوتها وبقي حكمها).
٣. ظفرت بإجماع الأمة وأقرَّ بها الجميع .

كان هذا العمل منقبةً من مناقب الصّدّيق الأكبر وصاحبه الفاروق وكاتب الوحي سيدنا زيد رضي الله عنهم أجمعين .

يقول سيدنا علي كرم الله وجهه (أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر رحمه الله) .

❖جمع القرآن على عهد سيدنا عثمان:

- **أسباب عمل سيدنا عثمان:**

حين اتسعت الفتوح كان كل أقليم يأخذون بقراءة من اشتهر بينهم من الصحابة حسب اللهجات المختلفة والأحرف السبعة، فنشأ الاختلاف بينهم في طرق الأداء ووجوه القراءة وكان الخلاف يسبب نزاعاً وخلافاً، إذ أن الأحرف السبعة لم تكن معروفة لدى الأمصار المفتوحة.

وكان بعض الصحابة قد كتب صحفاً لنفسه أشهرها مصحف أبي بن كعب ومصحف عبد الله بن مسعود وكان الرجل يعلِّم قراءة أستاذه، وجعل الناس يتلقون عن أساتذةٍ فيختلفون حتى وقع تكفير بعضهم بعضاً، وحين بلغ ذلك سيدنا عثمان قال (أنتم عندي تختلفون فمن نأى عني من الأمصار أشدّ اختلافاً).

وحين قُتل من قتل في الغزوات أسرع سيدنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يحذر سيدنا عثمان أن يتدارك هذه الأمة قبل أن تختلف في قرآن ربها اختلاف اليهود والنصارى .

وجمع سيدنا عثمان كبار الصحابة واستشارهم بالأمر فجمعوا على استنساخ عدد من المصاحف يرسل بها إلى الأمصار لتعتمد بدل الصحف المتناثرة، فألف لجنة من أربعة وكتب ونسخ مصحف الصديق الأكبر وأبقى لنفسه مصحفاً في المدينة.

أحضر سدنا عثمان المصحف الإمام من عند السيدة حفصة أم المؤمنين ونسخ منها عدداً من النسخ قيل إنها ثمانية أو سبعة، وقام بعمل جليل حسماً لمادة النزاع والشقاق في تلاوة القرآن المجيد، حيث أمر سيدنا زيد بن ثابت الأنصاري وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها (أي الصحف) وقال للثلاثة القرشيين: (**إن اختلفتم أنتم وزيد في شيء من القرآن فأكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم**).

وأرسل إلى كل أمة بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن عند الناس أن يحرق (أخرجه البخاري).

- **منهج النسخ وقيمة هذا النسخ :**

١. كان مصحف الصّدّيق هو المرجع والأساس في استنساخ هذه المصاحف بترتيبه ورسمه، فسيدنا زيد كان أشهر الصحابة ضبطاً للقرآن وحفظاً وقد عَرَضَ القرآن كلَّه على سيدنا النبي الكريم قبل وفاته وأقرَّه سيدنا رسول الله ﷺ وأمر الناس بأخذ القرآن عنه.

٢. الذي حدث هو طريقة الكتابة والرسم عند الاختلاف مع الأنصاري والقرشيين الثلاثة لذلك رجح سيدنا عثمان أن يكتب بلسان قريش عند الاختلاف في الرسم والإملاء واللهجة.

٣. إن اللجنة الرباعية وثَّقوا كتابته: حين كتبوا هذا المصحف فكانوا لا يكتبون شيئاً إلا بعد عرضه على الصحابة وقراءته حسب العرضة الأخيرة على سيدنا رسول الله ﷺ .

- **مزايا وخصائص نُسَخ سيدنا عثمان :**

١. الاقتصار على ما ثبت بالتواتر من أوجه القراءات المتواترة دون ما كانت روايته آحاداً نحو (وكان ورائهم ملك يأخذ كل سفينة (صالحة) (غصباً) وكلمة صالحة لم تتواتر.

٢. تجريد القرآن من التفسير وأسباب النزول.

٣. إهمال ما نسخت تلاوته ولم يستقر في العرضة الأخيرة كما هو في الأصل المعتمد.

٤. ترتيب السور والآيات على الوجه الذي رتبه الحبيب الأعظم ﷺ إذ أن صحف أبي بكر لم تكن مرتبة بالسور.

٥. رسم القرآن بطريقة تجمع الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن وتصلح لأوجه القرآن المختلفة حيث لم يكن القرآن مشكولاً ولا منقطاً وكانت الكلمات تقرأ بحسب القراءات المتواترة.

- **تحريق الصحف المخالفة :**

ترك سيدنا عثمان المصحف الإمام عند السيدة حفصة (أم المؤمنين) وأمر بالصحف الأخرى أن تحرق، وليقطع مادة النزاع ويحصر المسلمين على كتاب واحد.

لكن مروان بن الحكم لما تولى الحكم حاول أخذ المصحف الإمام من السيدة حفصة (ام المؤمنين) ليحرقه عام ٦٥ هـ فأبت عليه ذلك، فلما توفيت أخذ الصحف وأحرقها وقال مدافعاً عن تصرفه (إنما فعلت هذا لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصحف الإمام فخشيت إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه الصحف مرتاب).

- **عدد النسخ ومصيرها:**

قام سيدنا عثمان بإرسال نسخة إلى كل ناحية، الكوفة، البصرة، مكة، الشام، البحرين، اليمن، وترك في المدينة مصحف لدار الخلافة، وبقيت نسخة في دمشق بمسجدها الكبير حتى القرن الثامن الهجري.

يقول ابن كثير (أما الصحف العثمانية الأئمة فأشهرها اليوم هو الذي في الشام بجامع دمشق عند الركن الشرقي المقصورة المعمورة بذكر الله).

- **قيمة عمل سيدنا عثمان :**

كان عمله جليلاً ذا قيمة علمية جليلة وقع في قلوب الناس موقع القبول والاستحسان لأنه كان عملاً جماعياً بمشورة كبار الصحابة ومعاونتهم وعلى ملأ من الناس.

يقول سيدنا علي: (لا تقولوا في عثمان إلا خيراً، فوالله ما فعل في المصاحف إلا على ملأ منا)، قال: ما تقولون في هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كفراً.

قلنا فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف لنا فنعما ما رأيت .

ثم قال سيدنا علي : لو كنت الوالي وقت عثمان لفعلت في المصاحف مثل الذي فعل عثمان رضي الله عنه.

❖ كتابةٌ وحفظ:

هما الأمران اللذان اعتمدا في تناقل كتاب الله إذ تلقونه رسماً من الصحف والسطور ومشافهةً من الأفواه والصدور، وقد قام سيدنا عثمان مع إرسال النسخ إلى الأمصار بإرسال القراء من الصحابة .

- فقد كان عبد الله بن السائب مقرئ مكة، والمغيرة بن شهاب مقرئ الشام.
- وأبو عبد الرحمن السلمي مقرئ الكوفة.
- وعامر بن عبد القيس مقرئ البصرة.
- وسيدنا زيد بن ثابت مقرئ مصحف المدينة.

أحرق كل مسلم الصحف القديمة التي كانت عنده وأقبل يعكف على

الصحف الجديدة نسخاً وكتابتاً وحفظاً تلقياً ومشافهة حتى نكاد نجزم أن المصحف الذي بين أيدينا هو القرآن الذي نزل على قلب المصطفى وبقيت النسخ حتى القرن الثامن الهجري وصدق الله العظيم ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ الحجر: ٩.

❖ رسم القرآن :

١. **الرسم العثماني** : ابتدعت اللجنة الرباعية التي نسخت المصاحف طريقة خاصة في رسم كلمات القرآن وحروفه واعتمدوا فيها غالباً على رسم مصحف أبي بكر الموافق لما كتب على عهد سيدنا رسول الله ﷺ لذلك سمي هذا الرسم برسم سيدنا عثمان أو الرسم العثماني، وقد اتصف بصفتين :

أ- إنَّ له إملاءً خاصاً به في كيفية كتابة بعض الحروف والكلمات : (مائة، زكوة، حيوة، صلوة)، وكان يتفق في جملته مع الرسم القرشي في ذلك الوقت، وقال لهم سيدنا عثمان (إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم).

فلما اختلفوا في كتابة التابوت قال زيد: (بالتاء المربوطة) قال القرشيون (بالتاء المبسوطة) فترافعوا إلى عثمان فقال (اكتبوا التابوت بالمبسوطة) فترافعوا إلى عثمان فقال أكتبوا التابوت بالتاء المبسوطة) (قال إنما أنزل القرآن بلسان قريش).

ب- كانت المصاحف مجردة عن الشكل والنقط اللذين بهما يوضَّح الإعراب وتتميز الأحرف المعجمة، ذلك أنهم كانوا ينقطون القرآن

بالتلقي والمشافهة وكانوا يتمتعون بسليقة اللسان العربي وهذان عاصمان من اللبس في الكلمات.

٢. المراحل التحسينية للقرآن الكريم :

أ . تحسين إعراب الكلمات:

لما اتسعت الفتوح وأقبل غير العرب على تعلم القرآن وفشا اللحن في اللغة العربية وخشي المسلمون أن يمتد ذلك إلى القرآن فيقع التحريف في ادائه ومعناه: فأمر سيدنا علي أبا الأسود الدؤلي أن يضع قواعد النحو على الكلمات نقطة فوق الحرف للنصب، ونقطة وسط الحرف للرفع، ونقطة تحت الحرف للجر، ونقطتان للسكون فسمع قارئاً يقرأ (وأعلموا أن الله بريء من المشركين ورسولِه) بكسر اللام فصار المعنى أن الله بريء من المشركين ومن رسوله فقال: (عز وجه الله أن يتبرأ من رسوله) وعزم على تشكيل المصحف وجاء بكاتب فقال : (إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه وإن ضممت فمي فانقط بين يدي الحرف وإن كسرت فاجعل النقطة من تحته).

ب . تحسين الحروف :

كذلك لم يكن في القرآن تمييز للحروف المعجمة (المنقوطة) وكان العرب يقرؤونها بسياقتهم العربية، لم يكن العربي يبدل الذال بالدال والغين بالعين لمعرفته التامة باللغة ومعانيها ولما دخل الأعاجم في الإسلام وأقبلوا على تعلم القرآن، اخذوا باللحن لعدم إدراكهم المعنى ومناسبته لسياق العبارة هنا: سارع المسلمون إلى إدخال التحسين على الحروف بعد تحسين إعراب الكلمات

حتى لا تلتبس الحروف المنقوطة بالحروف المهملة فقام نضر بن عاصم تلميذ أبي الأسود الدؤلي بأمر من الحجاج: فوضع تلك العلامات بحيث لا تزيد عن ثلاث نقط في أي حرف.

ج . تحسينات متعددة:

قام الخليل بن أحمد الفراهيدي الإمام في اللغة بوضع الهمز والتشديد والروم ، وغير ذلك فمازال التحسين إلى يومنا حيث دخل التلوين إلى المصحف الشريف للمساعدة في أحكام التجويد وحفظ القرآن.

د. عدم التحسين في الإملاء :

حيث بقيت كتابة الكلمات والحروف على حالها وظلت تكتب بالرسم العثماني.

٣. حكم كتابة القرآن بالرسم الحالي :

أ- ذهب فريق من العلماء أن كتابة القرآن بالرسم العثماني توقيفي لا تجوز مخالفته هكذا كتبه كتاب الوحي ومضى العهد على ذلك، وكذلك كتبه سيدنا أبو بكر ثم من بعده سيدنا عثمان وهكذا لم يخالف أحد منهم في هذا الرسم.

ب- وذهب فريق إلى عدم وجوب ذلك ولا دليل عليه أن النبي لم يبين لكتّاب الوحي وجهاً معيناً لرسمه.

ت- ذهب فريق ثالث أن الرسم العثماني ليس توقيفياً عن رسول الله ﷺ ولكنه إجماع الصحابة وتلقته الأمة بالقبول فيجب التزامه ولا تجوز مخالفته، بهذا الرأي يتفق مع الفريق الأول وهو المعتمد.

سئل الإمام مالك (هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال : لا إلا على الكتبة الأولى).

قال أبو عمرو الداني في كتابة المقنع: (ولا مخالفة له من علماء الأمة).

ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: تحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واوٍ أو ألفٍ أو ياء، وهكذا قال الشافعية والحنفية لأن رسمه سُنَّة متبعة.

وهذا لضمان صيانة القرآن والحفاظ عليه من التغيير والتبديل حتى في الشكل، علماً أن الإصطلاح الإملائي عرضة للتبديل والتغيير في كل عصر.

وتتفاوت بعض كلماته من بلد إلى آخر والتغيير في خط المصحف من عصر لآخر يتنافى مع قداسة القرآن وعظمته في نفوس المؤمنين، فيكون ملعبةً للدارسين وقد يجر إلى الفتنة والإختلاف وقد اعتاد المسلمون قراءته على ذوي اختصاص وتلقيه بالمشافهة وبذلك تحقق التيسير بحفظ القرآن .

ولا بأس أن يذكر في هامش المصاحف إلى ما يوجد فيها من كلمات تخالف في رسمها وإملائها الرسم المتعارف عليه.

وأما في مجالات التعليم والتدريس مما لا يقصد به كتابة مصحف أو جزء منه كالكتابة على السبورة أو الكراسات فلا بأس بمخالفة الرسم العثماني والكتابة بالإملاء المتعارف، وقد نقل عن الشيخ العز ابن عبد السلام ما يفيد جواز ذلك (مناهل العرفان للزرقاني ج ١ ص ٣٧٨).

❖ جهود حفظ كتاب الله من التحريف:

بقي هذا القرآن محفوظاً من التحريف والتبديل في لفظه ومعناه، أَخَذَه المسلمون خلفاً عن سلف حفظاً وكتابةً:

١. فهذا رسول الله ﷺ يسابق المَلَك في حفظه وقراءته أثناء الوحي إليه فنهاه الله عن ذلك وتكفَّل بحفظه في صدر النبي الكريم﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴾ القيامة: ١٦-١٧ .

٢. وها هو النبي ﷺ يأمر بكتابة ما نزل فوراً وينهى عن كتابة غير القرآن.

٣. وها هم الصحابة الكرام يقبلون على حفظه وكتابته واستنساخه، فلا يمضي رسول الله ﷺ إلى ربه إلا والقرآن محفوظ في الصدور ومكتوب في السطور.

٤. ولم تمض سنتان على الوفاة حتى جمع الصديق الأكبر القرآن في مصحف واحد فحفظ بذلك على الأمة كتابها المنزل.

٥. ولم يمض على وفاة سيدنا النبي الكريم ﷺ خمسة عشرة عاماً حتى جمع سيدنا عثمان الأمة على كتاب واحد وقطع دابر الاختلاف بين الأمة.

❖ اهتمام الأمة وتشدّدها في كتاب الله :

بقيت الأمة على هذا المنهج ينفون عن القرآن ما هو دخيل عليه، فهذا ابن مسعود رضي الله عنه يقول: (جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء) إن ما يقال ذلك خشية أن يظن الناس ما ليس بقرآن قرآناً.

ولم يمض على وفاة سيدنا النبي الكريم ﷺ خمساً وأربعين سنة حتى كان العمل العظيم في رسم القرآن شكلاً ونقطاً وتحسيناً يساعد على الأداء الصحيح ويحفظه من اللحن والتبديل قال مولانا الإمام النووي (نقط المصحف وشكله مستحب لأنه صيانة له من اللحن والتحريف).

❖ دراسات تصون القرآن :

كعلم النحو الذي لم يدون إلا خدمة لضبط القرآن وحفظه من التحريف، ثم قامت مجموعة من علماء الأمة بإحصاء عدد آيات القرآن وكلماته وحروفه، بل وصل الحذر منهم أن أحصوا ما فيه من شدّات وما فيه من حروف صوناً له وتحصيناً، ثم أتت التفاسير وكتب الفقه والحديث تثبّت ذلك حتى يعجز أهل الأرض لو أرادوا تحريفاً للقرآن أو تبديله، بل إنه شدّدوا في المحافظة على رسم القرآن على الكتبة الأولى، وبذلك بقي القرآن محفوظاً في الشكل والمظهر والمضمون والجوهر حتى إنك لو جمعت نسخ القرآن من أرجاء الأرض لما وجدت فيه اختلافاً في حرف أو رسم أو أداء وهكذا تحققت معجزة الوحي الإلهي ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ الحجر: ٩ .

★ البحث الخامس

الأحرف السبعة والقراءات

❖معنى الأحرف السبعة:

- اختلف في معنى الأحرف السبعة والمراد بها والله أعلم **سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بألفاظ مختلفة** (أقبل، تعال، هلم) وفي الحديث للإمام أحمد (**جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: إقرأ على حرف، فقال ميكائيل: استزده، فقال: اقرأ على حرفين، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، فقال : إقرأ فكلٌ شافٍ كافٍ، إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة ، على نحو هلم ، تعال ، وأقبل، واذهب ، وأسرع وعجل)** وهذا أرجح الأقوال .
- أما القول الثاني فيه : فسبعة أحرف في الاختلاف ورسم القراءة واحدة ، أمثلة:

١. بين إفراد وتذكير وتأنيث نحو قوله تعالى ﴿ **وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ** ﴾ المؤمنون: ٨ قرئ (لأمانتهم بالإفراد) .
٢. اختلاف تصريف الأفعال بين ماضٍ ومضارع وأمر نحو ﴿ **فَقَالُواْ رَبَّنَا بَٰعِدۡ بَيۡنَ أَسۡفَارِنَا** ﴾ سبأ: ١٩ قرئ (ربُّنا بَاْعَد بين أسفارنا).
٣. اختلاف وجوه الإعراب نحو ﴿ **ذُو ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡمَجِيدُ** ﴾ البروج: ١٥ قرئ (ذو العرش المجيدِ) .
٤. اختلاف في النقص والزيادة نحو ﴿ **وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ** ﴾ الليل:٣، قرئ (بنقص ماخلق: والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى).
٥. الاختلاف بالتقديم والتأخير نحو ﴿ **وَجَآءَتۡ سَكۡرَةُ ٱلۡمَوۡتِ بِٱلۡحَقِّۖ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنۡهُ تَحِيدُ** ﴾ ق: ١٩ قرئ (وجاءت سكرت الحق بالموت) .

٦. الاختلاف بالإبدال نحو ... ﴿ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ﴾ البقرة: ٢٥٩ قرئ (كيف ننشرها).

٧. اختلاف اللهجات : كالفتح والإمالة والترقيق والتفخيم نحو ﴿ هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ﴾ النازعات: ١٥ قرئ بإمالة (أتاك حديث موسِى).

- **ما ورد في الأحرف السبعة من الأحاديث :**

يقول سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله، فكدت أساوره في الصلاة فانتظرته حتى سلم ثم لببته بردائه فقلت له من أقرأك هذه السورة قال: أقرئنيها رسول الله فقلت له : كذبت ، فوالله إن رسول الله أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها، فانطلقت أقوده إلى رسول الله. فقلت يا رسول الله: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وأنت أقرأتني سورة الفرقان. فقال رسول الله: **أرسله يا عمر** ، إقرأ يا هشام: فقرأ هذه القراءة التي سمعته يقرأها، فقال رسول الله ﷺ: (**هكذا أنزلت. ثم قال: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه**) (متفق عليه).

وفي صحيح مسلم (**إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأي حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا**).

ومعنى نزول الأحرف السبعة أنه صلى الله عليه وسلم قرأ بها جميعاً وأقرأ الناس جميعاً وقرؤوا عليها، فلا يسبق إلى الذهن أن الأحرف السبعة راجعة إلى لغات الناس واختيارهم في ذلك كما يشاؤون، بل تنزيل من الله الحكيم، وليس فيه لرسولنا ﷺ إلا البلاغ المبين.

- **الحكمة في ذلك** :

١. التخفيف على هذه الأمة فقد نشأت أمِّية على لهجات قبائل عديدة .
٢. التدرج بها لتجتمع في لهجاتها على لغة واحدة هي لغة قريش، وقد كان ذلك، لذا ذهبت الأحرف الستة وبقي الحرف الواحد في حياته صلى الله عليه وسلم.
٣. الإجابة على قَصْد نبيها الذي لما قال له جبريل: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرف فقال: أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك. ثم أتاه فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين فقال : أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك، إلى أن بلغ سبعة أحرف.

وعلى قول من قال إن الأحرف السبعة باقية لتكون الحكمة مستمرة في التخفيف على هذه الأمة لما فيها من عرب وغير عرب ممن تستقيم ألسنتهم على ترقيق بعض الأحرف أو تفخيمها والفتح والإمالة وما شاكل ذلك.

- **مصير الأحرف السبعة** :

مما يتبين لنا أن الأحرف الستة ذهبت في حياة رسول الله ﷺ بعد أن لانت ألسنة الناس إلى لهجة قريش وتألفتها، فارتفع حكم هذه الأحرف السبعة. وقيل إن ذهاب الأحرف الستة كان في عهد الخليفة الراشدي سيدنا عثمان رضي الله عنه حتى نسخ المصحف وأمر بتحريق ما سواه قطعاً لمواد الخلاف، ووافقه المهاجرون والأنصار .

وعلى القول الثاني إن هذه الأحرف السبعة باقية إلى يومنا هذا لأنها ترجع إلى أمور بسيطة يحتملها اسم القرآن الكريم والله أعلم.

❖ الفرق بين القراءات والأحرف:

١. مصدر القراءات هو نفسه مصدر الأحرف السبعة وهو قراءة سيدنا رسول الله ﷺ على أصحابه بوجوه عديدة في النطق والأداء مما يتعلق بأوجه الإعراب أو بمد أو قصر أو تخفيف أو تثقيل أو نقلٍ أو إبدال ونحوها مما يتفق على وجه واحد في الكتابة ويختلف اختلافاً ما في النطق و الأداء.

٢. المعول عليه في القرآن هو التلقي والحفظ ثقة عن ثقة وإيمان عن إيمان إلى النبي الكريم ﷺ.

٣. اختلف أصحاب النبي ﷺ في أخذ القرآن عنه فمنهم من أخذه بحرف واحد ومنهم من زاد، وحين تفرقوا في البلاد اختلف أخذ التابعين عنهم.

٤. حين بعث سيدنا عثمان بالمصاحف إلى الأمصار أرسل مع كل مصحف من توافق قراءته لأكثر أغلب أهل المِصَر وهذه القراءات قد تخالف ما شاع في القطر المرسل إليه التابعي الذي حمل المصحف.

٥. كان المشتهرون من الصحابة بإقراء القرآن سيدنا عثمان وسيدنا علي وسيدنا أبُي و سيدنا أبي الدرداء وحاملو المصاحف إلى الأمصار ومن التابعين سيدنا سعيد بن المسيب وعروة وسالم وعمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار وآخرون.

وفي آخر عهد التابعين نهض قوم للقراءات يضبطونها ويحصرونها ويعنون بأسانيدها اشتهر منهم سبعة حازوا ثقة العلماء والقراء وإليهم نسبت القراءات السبع وهم :

الإمام نافع، وعاصم، وحمزة، وابن عامر، وابن كثير، وابن العلاء، والكسائي .

ثم أضيف إليهم ثلاثة هم: أبو جعفر المدني، وابن اسحاق الحضرمي ، وخلف بن هشام.

❖ إذاً الاختلاف هو أن :

١. الأحرف كانت رخصة في فترة زمنية معينة انتهت في حياة سيدنا رسول الله ﷺ أما القراءات فهي باقية إلى قيام الساعة.
٢. الأحرف ألفاظ متعددة تجمع على مصحف واحد، أما القراءات فلفظ واحد قد يقرأ على أوجه من القراءات .
٣. كانت الحكمة من تعدد الأحرف التيسير على الأمة في فترة من الزمن، أما القراءات فقد تفيد فائدة زائدة ليست في الأخرى نحو قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ البقرة: ٢٢٢ قرئ (حتى يَطَّهَّرْنَ).

❖ الفرق بين القراءات الشاذة والمتواترة :

- **أنواع القراءات من حيث السند ستٌ:**

١. المتواتر: ما رواه جمع عن جمع لا يمكن تواطئهم على الكذب كالطرق السبعة .
٢. المشهور: ما صح سنده (رواه العدل الضابط عن مثله) ووافق العربية ووافق أحد المصاحف العثمانية، وهذان النوعان يقرأ بهما ويجب اعتقادهما ولا يجوز إنكار شيء منهما كالقراءات العشرة .
٣. ما صح سنده وخالف العربية ولم يشتهر، وهذا النوع لا يقرأ به في الصلاة مثاله (لقد جاءكم رسول من أنفَسكم) بفتح الفاء.
٤. الشاذ: وهو ما لم يصح سنده نحو (فاليوم ننحيك ببدنك) بدل ننجيك).

٥. الموضوع: ما ينسب إلى قائله من غير أصل، إذ افتري على سيدنا أبي حنيفة أنه قرأ(إنما يخشى اللهُ من عباده العلماءَ) .

٦. ما يشبه المدرج من أنواع الحديث وهو ما زيد من القراءات على وجه التفسير قرأ سيدنا ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

- **القراءات المتواترة:**

١. صحيحة النسبة إلى سيدنا رسول الله ﷺ.

٢. يجب اعتقادها ويكفر جاحدها جملة .

٣. متعبد بقراءتها في الصلاة.

٤. يستعان بها على فهم القرآن .

- **القراءات الشاذة:**

١. لا يصح نسبتها إلى رسول الله ﷺ.

٢. يحرم اعتقادها.

٣. لا يقرأ بها في الصلاة ولا خارجها.

٤. لا يستعان بها على فهم القرآن.

- **ضابط قبول القراءات:**

أولاً : إذا وافقت أحد المصاحف العثمانية فيدخل فيها قراءة ابن عامر وقراءة من قرأ (مَلِكِ يوم الدين) لأن الألف قد تحذف في الكتابة .

ثانياً: موافقة اللغة العربية بوجه من وجوه اللغة فيدخل فيها قراءة أبي عمرو(ابن العلاء).

ثالثاً: صحة السند إلى سيدنا رسول الله ﷺ برواية العدل الضابط الثقة عن مثله إلى سيدنا النبي الكريم ﷺ من غير شذوذ ولا علة قادحة.

- ولم يشترط التواتر مع أنه لابد منه في تحقيق القرآنية لأسباب ثلاثة:

١. لأن هذا ضابط لا تعريف، والضابط ليس لبيان الماهية.
٢. التيسير على الطالب في تمييز القراءة المقبولة من غيرها.
٣. إن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للتواتر إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة.

لأن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع عليه في الأمة في عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة ووافق قواعد اللغة ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كان مروياً أحاداً.

★ البحث السادس

النسخ وأحكامه

❖ تعريفه :

النسخ رفع الحُكْم الشرعي بدليل شرعي آخر .

❖ أنواعه:

النسخ مختص بالأوامر والنواهي فلا يجوز في الأخبار ولا في العقائد وليس في تجويز النسخ من نقص له يقتضي امتناعه . قال تعالى: ﴿ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾ البقرة: ١٠٦

❖ صوره:

وصور النسخ متعددة فقد:

أ- يُنسخ القرآن بالقرآن كما هي في عدة المتوفى عنها زوجها ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعۡرُوفٖۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٢٤٠ ﴾ البقرة: ٢٤٠ . نُسخت بقوله تعالى قَالَ تَعَالَىٰ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٣٤ ﴾ البقرة: ٢٣٤ .

قال صاحب الجوهرة:

ونسخَ بعضِ شَرْعِهِ بالبَعْضِ أَجِزْ وما في ذَا لَهُ مِنْ غَضِّ

ب- وقد تنسخ السنة القرآن كما هو عند الجمهور بنسخ آية الوصية بالحديث قال تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى

ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ ﴾ البقرة: ١٨٠ فقد نُسخت بقوله ﷺ (**لا وصية لوارث**) .

ت- وقد تُنسخ السنة بالكتاب فقد ثبت استقبال بيت المقدس بالسنة ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿ **فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ** ﴿١٥٠﴾ ﴾

ث- وقد تنسخ السنة بالسنة، فقد وقع النهي عن زيارة القبور أول الأمر ثم نسخ بقوله ﷺ (**كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**) (ت حسن صحيح) وفي الحديث (**من أكل لحم جزور فليتوضأ**) فهو منسوخ بحديث : (**كان آخر الأمرين من فعل رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النار**) .

ج- وقد تنسخ التلاوة والحكم معاً كما كان تحريم الرضاع بعشر رضعات فنسخ بخمس .

ح- وقد تنسخ التلاوة دون الحكم كما في آية الرجم المنسوخ تلاوتها، (**الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم**) .

خ- وقد ينسخ الحكم دون التلاوة كقوله تعالى: ﴿ **وَإِن فَاتَكُمۡ شَيۡءٞ مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ إِلَى ٱلۡكُفَّارِ فَعَاقَبۡتُمۡ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتۡ أَزۡوَٰجُهُم مِّثۡلَ مَآ أَنفَقُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ** ﴿١١﴾ ﴾ الممتحنة: ١١ نسخ الحكم وبقيت التلاوة (١) .

نماذج من الأسئلة الامتحانية عن البحوث

النموذج الأول

السؤال الإجباري :

هل يجوز أخذ الأجرة على قراءة القرآن، بيّن ذلك باختصار مع الشواهد.

السؤال الاختياري : اختر الإجابة عن سؤالين مما يلي :

١. السؤال الأول: ضع صح أو خطأ أمام العبارة التالية مع تصحيح الخطأ:

١) في العهد الأموي ساهم الصحابة في وضع الأساس لما يسمى بعلم التفسير.

٢) كان الرسم العثماني الأساس لما يسمى علم رسم القرآن.

٣) التفسير أصل العلوم القرآنية.

٤) ظهر مصطلح علوم القرآن في القرن ا لرابع بكتاب البرهان في علوم القرآن.

٥) كان الصحابة لا يعرفون عن القرآن وعلومه ما عرفه العلماء من بعد.

٢. السؤال الثاني:عدد ثلاثة أوصاف وَصَفَ الله عز وجل بها القرآن الكريم مع الشواهد المناسبة.

٣. السؤال الثالث: املأ الفراغات التالية بالكلمة المناسبة :

اشتمل القرآن الكريم على ..... الصحيحة و..... الحقة و..... الكريمة و ..... العادلة التي تقيم المجتمع .....وتنظم ..... القوية ، ومن هنا تكمن أهميته.

وإذا أراد المسلمون..... و..... و..... لأمتهم فعليهم التمسك بهذا القرآن، قال تعالى: **(ولو أن أهل القرى..... و ..... لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض)**.

النموذج الثاني

السؤال الإجباري :

اتبع سيدنا أبو بكر الصّديق ﷺ منهجية دقيقة عظيمة في تدوين المصحف الشريف ضمن مصحف واحد:

١) من هو الصحابي الجليل المكّلف بتدوين القرآن الكريم، ولماذا اختير هو بالذات؟

٢) تحدّث عن الطريقة التي اعتمدت على مصدرين في تدوين القرآن الكريم (المصحف الأول).

٣) كيف تمت عملية الاستيثاق من النصّ القرآني الكريم عند تدوينه .

٤) في أي سنة انتهت هذه العملية التدوينية للمصحف الشريف .

السؤال الاختياري : اختر الإجابة عن سؤالين مما يلي :

١. السؤال الأول: املأ الفراغات التالية بالإجابة المناسبة :

بقي هذا القرآن محفوظاً من ..... والتبديل في لفظه و..... وأخذه المسلمون خلفاً عن .....حفظاً و ..... وقد تكّفل الله تعالى بحفظه في صدر ..... الكريم فقال تعالى (لا تحرك ..... قرآنه) ونهى رسول الله عن كتابة غير ..... ولم تمض سنتان حتى جُمع القرآن في..... ولم تمض خمسة عشر عاماً حتى جَمَعَ سيدنا..... الأمة على كتاب واحد وقطع دابر..... بين الأمة .

٢. السؤال الثاني: ضع إشارة صح أو خطأ بجوار العبارات التالية بعد نقلها إلى ورقتك مع تبيان الصحيح :

١) الأحرف السبعة هي سبعة أوجه من المعاني المتقاربة .

٢) الأحرف السبعة قرأ بها الصحابة فقط ولم يقرأها سيدنا رسول الله ﷺ.

٣) الأحرف السبعة راجعة إلى لغات الناس واختيارهم.

٤) الحكمة من الأحرف السبعة التدّرج بها لتجتمع في لهجات العرب على لغة واحدة هي لغة قريش.

٥) الأحرف السبعة انقضت على الأرجح في حياة سيدنا رسول الله ﷺ .

٣. السؤال الثالث : عرّف ما يلي : الرسم العثماني – القراءات – مصحف المدينة .

النموذج الثالث

السؤال الإجباري :

١) بين ثلاثاً من حِكَمِ نزول القرآن منجماً، واشرح واحدة منها، مستشهداً بالشواهد المناسبة .

السؤال الاختياري : اختر الإجابة عن سؤالين مما يلي :

١. السؤال الأول: ١– عدد خصائص آيات القرآن المكية (وهي أربعة).

٢ – عرف ما يلي: القرآن الكريم – الوحي – التواتر .

٢. السؤال الثاني :

١- ضع إشارة صح أو خطأ أمام العبارات التالية بعد نقلها لورقة إجابتك، مع تصحيح الخطأ.

١) يجوز تعليق المصحف الشريف بنية الاستشفاء .

٢) كان سيدنا عثمان بن عفان ﷺ ينهى عن تقبيل المصحف وعن مسح الوجه به.

٣) لا يجوز أخذ الأجرة على المداواة بالقرآن الكريم .

٤) الوحي الجلي هو تمثل ملك الوحي بصورة رجل .

٥) كل سورة فيها النداء بـ (يا أيها الذين آمنوا) فهي مدنية غالباً.

٢- اختر الإجابة الصحيحة بعد نقلها إلى ورقة إجابتك : أول سورة كاملة نزلت :

١- سورة اقرأ ٢- سورة المدثر ٣- سورة الفاتحة .

٣. السؤال الثالث: املأ الفراغات التالية بالكلمات المناسبة :

(تظهر أهمية معرفة أسباب النزول في ..... ومعرفة وجه الحكمة الباعثة على ..... كما أن هناك أبحاثاً في ..... استندت على معرفة سبب النزول مثل ..... و ..... فبيان سبب النزول طريق قوي في فهم ..... فإن العلم بالسبب يورث العلم بـ ..... .

النموذج الرابع

السؤال الإجباري :

١. أيدّ الأحكام التالية بالشواهد المناسبة من آية أو حديث:

١) كان سيدنا رسول الله ﷺ يساعد الصحابة الكرام ﷺ على حفظ القرآن الكريم .

٢) قام كثير من الصحابة الكرام ﷺ بحفظ القرآن الكريم .

٣) كان سيدنا جبريل على نبينا وعليه الصلاة والسلام يدارس النبي الكريم ﷺ بالقرآن كل عام.

٤) سيدنا رسول الله هو الذي رتّب القرآن الكريم (سوره وآياته) .

السؤال الاختياري : اختر الإجابة عن سؤالين مما يلي:

السؤال الأول: املأ الفراغات الآتية بالأجوبة المناسبة ثم انقلها إلى ورقة الإجابة :

(أمر سيدنا أبو بكر الصّديق ﷺ سيدنا ..... بكتابة المصحف الشريف، وكان هذا الصحابي الأنصاري معروفاً بشدة ..... وعظم ..... وكمال .....، وكان أحد كتّاب ..... و ..... للقرآن، وممن شهد ..... الأخيرة للقرآن على سيدنا رسول الله ﷺ ، فاستثقل المسؤولية وقال : لو كلفوني ..... ما كان أثقل علي مما أمراني به من جمع القرآن، وراح يتتبع القرآن الكريم من ..... و ..... و ..... الرجال.

السؤال الثاني :

عدد مزايا صحف القرآن الكريم التي جمعها سيدنا أبو بكر الصدّيق ﷺ .

السؤال الثالث:

١ . ما معنى الأحرف السبعة؟

٢ . ما الدليل على إن الوحي قد نزل بها على سيدنا النبي ﷺ ؟

٣ . وهل هي باقية إلى اليوم على الراجح ؟

نماذج متتابعة

س : تحدّث عن الجهود المتعددة في حفظ كتاب الله تعالى منذ البعثة النبوية وإلى نهاية عهد سيدنا عثمان بن عفان ﷺ .

س: تحدّث عن الدراسات التي أقيمت لتصون القرآن الكريم عن التحريف والتبديل.

س : كم جمعاً كان للقرآن الكريم؟

س : إن حفظ القرآن الكريم كان من خواص هذه الأمة المحمدية اعتمد عليه في نقله إلى الأجيال التالية: تحدّث عن حفظ النبي الكريم ﷺ و حفظ الصحابة الكرام لهذا الكتاب المجيد .

س : هل ترتيب القرآن الكريم توقيفي أم توفيقي، وهي ترتيب السور كذلك، أجب مع ذكر الأدلة المناسبة.

س : قام سيدنا عثمان بن عفان الخليفة الراشدي رضي الله عنه بنسخ المصحف الشريف الذي جمعه سيدنا أبو بكر الصديق ﷺ، ولكنه قام بعمل جليل حسم فيه النزاع والشقاق في تلاوة القرآن الكريم .

أ- تحدث عن طريقة النسخ هذه، ومن قام بها من الصحابة الكرام، وكيف وثّق النساخ كتابتهم .

ب- وما مصدر هذه النسخ وإلى أي قرن بقيت هذه النسخ

ت- ماذا فعل سيدنا عثمان بالمصاحف الأخرى التي كانت عند الصحابة الكرام .

ث- عدد أهم المزايا التي كانت للمصاحف التي نسخها سيدنا عثمان رضي الله عنه وهي خمسة .

س : اختر الإجابة الصحيحة : الذي وضع قواعد النحو في القرآن الكريم هو :

أ – سيدنا عمر ب – سيدنا علي ج – سيدنا أبو الأسود الدؤلي

س : مرَّ الرسم العثماني للمصحف الشريف بتحسينات عبر القرون الماضية :

١ . تحدث عن هذه التحسينات وهي ثلاثة.

٢ . هل شمل هذا التحسين الإملاء .

س : انقسم العلماء إلى فرق في حكم كتابة القرآن بالرسم العثماني أو بغيره :

أ- تحدث عن هذه الفرق وهي ثلاثة.

ب- أيد قولك بقول الإمام مالك والإمام أحمد رضي الله عنهما.

ت- ما حكم كتابة الآيات بالخط الإملائي في مجالات التعليم والدراسة.

الفهرس

مختصر علوم القرآن ١٠

★ البحث الأول: مقدمات أولية **١١**

تاريخ علوم القرآن ١١

أ. قبل التدوين ١١

ب . عهد التدوين ١١
❖ **فضل القرآن الكريم** ١٢
١ . وصف الله عز وجل للقرآن ١٣
٢. وصف النبي ﷺ للقرآن ١٣
❖ **أهمية القرآن في حياة المسلم** ١٣
❖ **أثر القرآن في العالم** ١٤
❖ **تلاوة القرآن والتغني به** ١٤
١.فضل تلاوة القرآن ١٤
٢. آداب التلاوة ١٥
٣. التغني بالقرآن ١٦
٤ . انواع التلاوة ١٧
❖ **من مظاهر احترام القرآن** ١٨
– البدع المتعلقة باحترام القرآن ١٨
❖ **أخذ الأجرة على قراءة القرآن** ١٩
– قول الجواز ١٩
– قول التحريم ١٩
❖ **المداواة بالقرآن** ١٩
★ **البحث الثاني : معنى القرآن وتعريفه** **٢١**
❖ **أسماء القرآن** ٢١
❖ **تعريف القرآن** ٢١
❖ **شرح تعريف القرآن** ٢٢
– معنى الوحي ٢٣
– التعريف الشرعي للوحي ٢٣
– أنواع الوحي ٢٤
– حالات الوحي ٢٤
❖ **شبه الجاحدين والمنكرين للوحي** ٢٥
الأسباب الداحضة لمزاعمهم ٢٥

★ **البحث الثالث : نزول القرآن الكريم** **٢٧**

– الحكمة الأولى من نزوله ٢٧
– الحكمة الثانية ٢٨
– الحكمة الثالثة: التدرج في التشريع ٢٨
– الحكمة الرابعة ٢٨
– الحكمة الخامسة ٢٩

❖ **نزول آيات القرآن وفقاً للأسباب** ٢٩
– أمثلة عن أسباب النزول ٣٠
– أهمية معرفة أسباب النزول ٣١
– اهتداء العلماء بالكتابة في أسباب النزول ٣١

❖ **المكي والمدني** ٣٢
– الطريق الموصل إلى معرفة المكي والمدني ٣٢
– خصائص القرآن المكي والمدني اللفظية ٣٣
– خصائص القرآن المكي والمدني الموضوعية ٣٣
– فوائد معرفة المكي والمدني ٣٤

★ **البحث الرابع : جمع القرآن وكتابته** **٣٥**

– المرحلة الأولى : حفظ القرآن وكتابته في عهد النبي ﷺ ٣٦
– المرحلة الثانية : كتابة القرآن في السطور ٣٧

❖ **ترتيب آيات القرآن الكريم** ٣٨

❖ **أسماء سور القرآن الكريم** ٣٨

❖ **جمع القرآن في عهد الصديق الأكبر** ٣٩

١) قرار الصديق الأكبر ٤٠
٢) منهج سيدنا زيد في الجمع ٤٠

الطريقة كانت تقوم على أمرين:

١. اعتمد على مصدرين في الجمع ٤١
٢. الاستيثاق

– مكان هذه الصحف ٤٢
– مزايا هذه الصحف ٤٢
❖ **جمع القرآن على عهد سيدنا عثمان** ٤٣
– أسباب عمل سيدنا عثمان ٤٣
– منهج النسخ وقيمة هذا النسخ ٤٤
– مزايا وخصائص نسخ سيدنا عثمان ٤٤
– تحريق الصحف المخالفة ٤٥
– عدد النسخ ومصيرها ٤٥
– قيمة عمل سيدنا عثمان ٤٦
❖ **كتابة وحفظ** ٤٦
❖ **رسم القرآن** ٤٧
١. الرسم العثماني ٤٧
٢. المراحل التحسينية ٤٧
أ- تحسين إعراب الكلمات ٤٨
ب- تحسين الحروف ٤٨
ت- تحسينات متعددة ٤٨
ث- عدم التحسين في الإملاء ٤٨
ج- حكم كتابة القرآن بالرسم الحالي ٤٩
❖ **جهود حفظ كتاب الله من التحريف** ٥٠
❖ **اهتمام الأمة وتشددها في كتاب الله** ٥١
❖ **دراسات تصون القرآن** ٥١
★ **البحث الخامس : الأحرف السبعة** **٥٣**
❖ **معنى الأحرف السبعة** ٥٣
– ما ورد في الأحرف السبعة من الأحاديث ٥٤
– الحكمة في ذلك ٥٥
– مصير الأحرف السبعة ٥٥
❖ **الفرق بين القراءات والأحرف** ٥٦

❖ **الاختلاف** ٥٧
❖ **الفرق بين القراءات الشاذة والمتواترة** ٥٧
❖ **أنواع القراءات من حيث السند** ٥٧
– القراءات المتواترة ٥٨
– القراءات الشاذة ٥٨
– ضابط قبول القراءات ٥٩
★ **البحث السادس : النسخ وأحكامه** **٦٠**
❖ **تعريفه** ٦٠
❖ **أنواعه** ٦٠
❖ **صوره** ٦٠
نماذج الأسئلة الامتحانية عن البحوث ٦٣
نماذج متتابعة ٦٦
الفهرس ٦٩

مختصر تاريخ التشريع الإسلامي

⋆ البحث الأول

مقدمات في التشريع الإسلامي

❖ تعريف التشريع:

الطريقة المستقيمة أو مورد الماء .

اصطلاحاً: سن القوانين التي يؤخذ منها الأحكام للمكلفين.

❖ حاجة الناس إلى التشريع :

لما كانت رغبة الناس متفاوتة ومتعارضة كان لابد من وجود تشريع يؤسس لعلاقتهم مع بعضهم ليسود بينهم الوئام والوفاق لذا أرسل الله الرسل وأنزل معهم الشرائع ليعرف الإنسان ما يأخذ وما يدع قال تعالى ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۚ وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ ﴾ فاطر: ٢٤،وقال تعالى: ﴿ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ ﴾ المائدة: ٤٨.

❖ أنواع التشريع :

إذا اجتمع الناس ووضعوا قانوناً يسمى بالتشريع الوضعي، وقد تلتزم الأمة أن تتحاكم لتشريع الله المنزل على أحد رسله فيسمى تشريع الإله.

أ- التشريع الإلهي: هي مجموعة أوامر ونواهٍ شرعها الله بكتاب أو وحي لنبي من الأنبياء ، ويلحق به ما يستنبطه العلماء من النصوص التشريعية أرشدت إليه مصادر الإجماع والقياس .

ب- التشريع الوضعي: هو القانون الذي تختاره الأمة لتسير على ضوئه أو تحكم به فهو من اختيار البشر.

❖ **الفرق بين التشريع الإلهي والتشريع الوضعي :**

أ- التشريع الإلهي : التشريع الإلهي يهدف إلى ثلاثة وجوه :

١) توثيق علاقة الإنسان مع ربه .

٢) توثيق علاقة الإنسان مع نفسه .

٣) توثيق علاقة الإنسان مع أخيه الإنسان .

وتكوينه على مثل عليا من الأخلاق وطهارة القلب، وعلو النفس ويقظة الضمير والشعور بالواجب، أما التشريع الوضعي فيعنى فقط بما يجب على المرء بالنسبة للناس.

ب- التشريع الإلهي دين: يتعبد به يثاب فيها على الطاعة ويعاقب على المعصية، أما التشريع الوضعي فالجزاء فيه دنيوي ومادي فقط.

ت- التشريع الإلهي يحاسب على العمل والنية : مما يكون وسيلة لغيره ومن هنا قال رسول الله ﷺ (**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)** قيل: هذا القاتل فما بال المقتول؟ **قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه).**

أما التشريع الوضعي فلا يتعرض إلا لبعض الأعمال التي فيها مساس الغير، كالاستيلاء على ماله .

ث- التشريع الإلهي غير متأثر : فهو عادل ينظر إلى مصلحة العباد على حقيقتها لا يتأثر بجماعة أو بيئة .

أما التشريع الوضعي: فهو من عمل ذوي السلطة والمكانة في الجماعة، فهو يتأثر بالعرف والعادة والبيئة فإذا تغير التشريع الوضعي فتتغير العدالة لذلك هو بحاجة إلى التغير.

ج- التشريع الإلهي ثابت: لا يخضع إلى تأثير الجماهير، الحرام لا يتغير

والواجب لا يتغير، أما التشريع الوضعي وإنه يتغير ولو إلى الضرر لبعض الناس كالتجارة بالخمر والربا.

١. التشريع هو الذي يلبي حاجة البشر: لأن الله يعلم السر وأخفى ويهدف إلى مصلحة العباد وسعادتهم ويدرأ عنهم ما يضرهم ولا يحملهم ما لا يطيقون ، قال تعالى عن القرآن الكريم: ﴿ يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ المائدة: ١٦

إرسال الرسل إلى البشر :

بدعوتهم إلى طريق مرضاة ربهم وما يجلب إليهم السعادة قال تعالى : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ فاطر: ٢٤ وهذا الإرسال ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ ﴾ النساء:١٦٥.

٢. ما تضمنته الرسالات السماوية :

أ- العقيدة : أي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر (ليست قابلة للتغيير) فما نادى به سيدنا آدم نادى به جميع الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾ الشورى: ١٣.

ب- التشريع : وهذا كان مختلفاً بين الرسالات تضيق وتتسع ويزداد فيها وينقص حسب البيئة والحاجة التي نزلت به هذه الرسالات .

ت- التشريع الإسلامي خاتمة الشرائع: لا تتغير ولا تتبدل فلما كان رسول الله خاتم النبيين جاءت شريعتهم خاتمة الشرائع، قال ﷺ: (**مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين**).

ث- التشريع الإسلامي ناسخ لجميع الشرائع: كان النبي ﷺ من قبل يرسل إلى قومه خاصة وكان تشريعه معالج جانباً من الحياة وفي حدود الواقع للأمة ولما اكتملت البشرية أرسل الله سيدنا محمد ﷺ بشريعة نهائية اتصفت بما يلي :

١. تشريعات عامة لجميع جوانب الأمم: قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨ ﴾ سبأ: ٢٨ .

٢. تشريعات شاملة لجميع جوانب الحياة (عبادات، معاملات، أخلاق، نظام ، أسرة) .

٣. تشريعات تساير مصالح البشر: مما تقدم تبين أن شريعة سيدنا محمد ﷺ ناسخة لجميع الشرائع.

★ البحث الثاني

أدوار التشريع الإسلامي

مر التشريع الإسلامي بأدوار عدة هي كما يلي:

١. عصر الرسول الأعظم : وهو عهد الإنشاء والتكوين.
٢. عصر الصحابة وهو عهد التفسير والتكميل .
٣. عصر التدوين والأئمة المجتهدين: وهو عهد النمو والنضج التشريعي.
٤. عصر التقليد : وهو عهد الجمود .

– الدور الأول : عصر الرسول الأعظم :

أ- جانب العقيدة : كان معظم العرب يؤمنون بإله: قال تعالى ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ العنكبوت: ٦١ وهذا أتاهم من رسالة سيدنا إبراهيم وإسماعيل على نبينا وعليهما الصلاة والسلام.

ب- نشوء الوثنية : وهذا جاءهم من بلاد مجاورة كاللات والعزى والجن وغيرهم، وكان في مكة وحدها عند الفتح ٣٦٠ صنماً ولكل قبيلة صنماً : قال تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾ ﴾ يس: ٧٤، وكان في مكة قوم من العرب يدعون إلى الحنيفية الأولى أي عقيدة التوحيد التي جاء بها سيدنا ابراهيم، وسموا بالحنفاء منهم: (عمرو بن نفيل، زهير بن أبي سلمى) وكان كثير منهم ينكرون عقيدة البعث بعد الموت ويقولون : ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ المؤمنون: ٣٧ .

ت- جانب العبادة :عبادة الحج، الطواف ، الصلاة عند الكعبة لكن كانوا يطوفون عراة وكانت صلاتهم عند البيت مكاءً وتصديةً(صفيراً وتصفيقاً) .

ث- جانب الأخلاق: الشجاعة، المروءة، الكرم، الوفاء بالعهد وإكرام الضيف.

ج- الجانب الاجتماعي :

١) الزواج والإرث: أما الزواج فعلى أربعة أنحاء :

١. الاستبضاع : يقول الرجل لزوجته اذهبي إلى فلان ليطأكي لأنه ذو مكانة وذكاء وفطنة ، يفعل ذلك رجاء نجابة الولد.

٢. نكاح الرهط: يدخلون على المرأة ويصيبون منها فإذا ولدت جمعتهم وقالت : قد ولدت ولداً منكم وهو ابنك يا فلان تسمي من أحبت باسمه .

٣. نكاح البغايا: وهو الزنا بشكل موسع، يمسكن الرايات على أبوابهن فيأتي الناس إليهن فإذا حملت وولدت دعوا القافة ودعي باسم الزاني لا يمتنع من ذلك .

٤. نكاح الناس اليوم : الخطبة ، العرس

فلما بعث النبي الكريم هدم نكاح الجاهلية كلها إلا نكاح الناس اليوم وكان الرجل يتزوج من شاء من النساء وكانت المرأة تجبر على الرجال، أما الإرث فكانت المرأة لا ترث بل كانت متاعاً تورث.

٢) الوأد للبنات خشية العار والفقر،قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ النحل: ٥٨-٥٩ .

٣) الخمر والميسر والربا: وقضاء السهرات في الغناء والطرب و اقتناء العبيد والجوارب والترف والتباهي .

٤) الأخذ بالثأر: فهم لا يخصون القاتل بالعقوبة بل يقتلون أقرباءه وأفراد عائلته .

٥) العصبية القبلية: أي التزام الفرد بتقاليد قبيلته ونصرتها وكانت سبباً في نشوء الحروب لأتفه الأسباب واختصموا وتفرقوا وربما تجمعوا إذا داهمهم عدو مشترك كما حدث في معركة ذي قار.

ح- الجانب السياسي : كانت بعض القبائل متحررة من التبعية السياسية كقريش والأوس والخزرج وكان بعضها الآخر يدين بالتبعية السياسية لدولة الفرس كالمناذرة أو لدولة الروم كالغساسنة تخضع لها .

خ- الجانب التشريعي : ليس في العرب تشريع مدون يرجعون إليه في تنظيم حياتهم قبل الإسلام، وما هي إلا عادات مستحسنة سرت إليهم من شريعة سيدنا ابراهيم ومن بعض أهل الكتاب فمن ذلك قولهم : (القتل أنفى للقتل)، و(الدية على العاقلة في الخطأ) وكان عندهم طلاق ونكاح، لكن هذه العادات لم تحقق نظاماً للعرب حتى جاء الإسلام إلى الجزيرة العربية فمد الأعراب إلى الدين أيديهم وحملوا مشعل الحضارة .

الدور الأول

التشريع في عهد سيدنا رسول الله ﷺ:

❖ حاجة الناس إلى التشريع :

بعد فساد الأنظمة العربية في الجاهلية من الفسق والظلم والتطبيقية اقتضت رحمة الله أن يرسل لهم شريعة يكون أمامها الناس سواء فأرسل لهم سيدنا محمداً ﷺ.

- **المشرع هو الله والرسول مبلغ :**

قال تعالى: مبيناً أن السلطة بيده، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ المائدة: ٦٧.

- **كيف كان ينزل هذا التشريع :**

نزل على فترات متقاربة أو متباعدة ولم ينزل دفعة واحدة كما نزلت التوراة، وتارة ينزل سورة كاملة كما في الفاتحة والمدثر، وتارة عشر آيات أو أوائل السور، وهكذا خلال ثلاث وعشرين سنة .

- **مناسبات التنزيل:**

١) يكون بياناً لحكم واقع: كان سيدنا سعد بن مالك باراً بأمه ولما أسلم قالت له : لتدعن دينك أو لا آكل ولا أشرب، ومكثت أياماً ولما رأت أنه لن يترك دينه أكلت وشربت ونزل قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗاۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَآۚ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ العنكبوت: ٨.

٢) أن يكون التشريع جواباً لسؤال : غنم الصحابة بعد غزوة بدر غنائم كثيرة فنزل قوله تعالى: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ الأنفال: ٤١ .

- **الحكمة من مجيء التشريع على فترات :**

١) الرحمة بالعباد: فلو نزل عليهم القرآن دفعة واحدة لثقلت عليهم التكاليف ونفرت القلوب، فكان التدريج في التشريع رحمة للعباد، تقول السيدة عائشة (لو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا) أي نزل بالتدريج .

٢) وجود الناسخ والمنسوخ مراعاة لتطور الأمة : تقتضي حكمة الله بعد أن أنزل حكماً أن يبدّله لتغير الزمن وتمكن الإيمان في قلوب العرب إذ كانت عدة الوفاة حولاً كاملاً ثم نسخت إلى أربعة أشهر وعشرة أيام قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ البقرة: ٢٣٤ .

٣) تسهيل حفظه : (لأن العرب أميون لا يقرؤون ولا يكتبون فجاء القرآن مفرَّقاً لتسهيل حفظه).

- **أهداف التشريع في عهد سيدنا رسول الله ﷺ:**

الهدف الرئيسي من التشريع إسعاد البشرية وجلب المصالح ودرء المفاسد ورفع الحرج، ومنه ثلاثة أهداف :

١) **تنظيم علاقة الإنسان بخالقه** : فاتصال الإنسان بربه والالتجاء إليه عند الشدائد يتم عن طريق تشريع العبادات و تنفيذها فهي وحدها طريق الوصول إلى الله تعالى، ولذلك أمر الله تعالى بالصلاة والزكاة والصوم والحج بل إن كل عملٍ يقوم به المسلم قاصداً مرضاة الله هو عبادة .

٢) **تنظيم علاقة الإنسان مع نفسه** : فلا يحق له أن يرهقها ويؤذيها أو يذهقها إذ حرم الإسلام الانتحار وأمر بالتداوي وإعطاء الجسد حقه من الراحة يقول عليه الصلاة والسلام: (**إن لنفسك عليك حقاً وإن لجسدك عليك حقاً**) وقال : (**تداووا عباد الله**).

٣) **تنظيم علاقة الإنسان مع غيره** : حتى لا تسوء علاقاته مع الآخرين فتفسد الحياة وتتعطل المصالح فإذاً لابد من تشريع يعرف الإنسان ما يأخذ وما يدع فهو خليفة الله في الأرض .

- **مدة التشريع في عصر سيدنا رسول الله ﷺ:**

بعث نبي الله على رأس الأربعين من عمره، وتوفي بعدها وعمره ثلاث وستون سنة، ١٣ سنة قبل الهجرة في مكة، و ١٠سنوات بعد الهجرة في المدينة، وعليه نقول **إن التشريع المكي ما كان قبل الهجرة مدته ثلاث عشرة سنة والتشريع المدني كانت حوالي عشر سنوات.**

- **ميزات التشريع المكي والمدني :**

أ- المكي : هو توحيد الله وإقامته البراهين على وجوده وهدم قواعد الشرك والحث على تطوير القلوب والتحلي بمكارم الأخلاق .

ب- المدني : يعتني بالأحكام المبينة للفرائض والحدود وتنظيم المعاملات، وهاتان المرحلتان ضروريتان فبعد إصلاح الفكر وترك الشرك تشرع الشرائع والقوانين.

- **بعض الفروق بين المكي والمدني :**

١) صيغة الخطاب: بعد أن قال (يا أيها الناس، ويا بني آدم) في الخطاب المكي نرى الخطاب بالمدني (يا أيها الذين آمنوا) .

٢) آيات المكي : غالباً ما تكون قصيرة وآيات المدني طويلة كسورة البقرة .

٣) كل سورة فيها ذكر للمنافقين فهي مدنية إلا سورة العنكبوت لأن المنافقين لم يكن لهم وجود في مكة .

٤) كل سورة فيها سجدة فهي مكية ما عدا سورة الحج فإنها مدنية.

- **مصادر التشريع في عصر سيدنا رسول الله ﷺ :**

كان التشريع بيد سيدنا رسول الله بحال وجوده، قال تعالى: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا** ﴾ النساء: ٦٥، مستنداً في ذلك إلى الوحي، قال تعالى: ﴿ **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ** ﴾ النجم: ٤ والوحي هو القرآن الكريم .

- **القرآن الكريم** : هو الكتاب المنزل على سيدنا محمد ﷺ باللفظ العربي المعجز المكتوب في المصاحف المنقول عن النبي نقلاً متواتراً (أي من جمع

كبير عن جمع كبير) المتعبد بتلاوته فإذا ما وقع سؤال أو واقعة أوحى الله إليه بآيات فيها حكم ذلك .

وكل آية فيها حكم قرآني إنما شرح لحادث اقتضى تشريعه تسمى (سبب النزول) نحو قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ﴾ البقرة: ٢١٧ نزلت في فريق من الصحابة قتلوا فريقاً من قريش في رجب من الأشهر الحرام فنزلت هذه الآية.

- **السنة النبوية** : وهي ما أثر عن النبي من قول أو فعل أو تقرير، يوجهه الله تعالى إلى نبيه ولكنه ليس بوحي متلوٍ، ولكل حديث مناسبة من أجله ورد الحديث فسمي ذلك بأسباب ورود الحديث .

مثال :

إن قوماً قالوا: يا رسول الله! إن قوماً يأتوننا باللحم لاندري أذكر اسم الله عليه أم لا، فقال: (**سموا عليه أنتم وكلوا**).

- **وظيفة السنة: على ثلاثة أنواع :**

١. تأكيد ما جاء في القرآن الكريم .
٢. بيان وإيضاح ما جاء في القرآن، كمناسك الحج ومبطلات الصلاة، قال تعالى: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ النحل: ٤٤ .
٣. تشريع أمور لم ينص عليها القرآن صراحة، كأحاديث تحريم لبس الذهب والحرير للرجالوكيفية الصلاة وقضايا الزكاة .

- **الإجتهاد** : هو بذل الجهد والوسع في سبيل الوصول إلى المقصود. والاجتهاد إما أن يكون خطأً أو صواباً وفي الحديث (**إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر واحد**)، ويشترط في المجتهد شروط تعلم من كتب الأصول، وأما النبي فليس مجتهداً لأن الاجتهاد يحتمل الخطأ بالصواب والنبي ﷺ معصوم عن الخطأ.

- **خطة التشريع في عصر سيدنا رسول الله ﷺ :**

- **منطق التشريع في عهد سيدنا رسول الله ﷺ :**

أي الطريقة التي يتبعها من عهد التشريع، كان ﷺ إذا عرضت حاجة إلى التشريع انتظر الحكم والوحي وكان إذا حكم في المسألة يحكم بعد أن يستشير أصحابه .

- **الأسس العامة التي روعيت في التشريع :**

وهي التدرج في التشريع، والتقليل من التقنين، والتيسير والتخفيف، ومسايرة مصالح الناس.

١) التدّرج في التشريع:

وهو قسمان:

١. تدرج زمني : حيث نزل القرآن متفرقاً في مدى ثلاثة وعشرين عاماً بدأه الله بالتوحيد في مكة وبعض مكارم الأخلاق، ثم وقبل الهجرة بسنة شرّع الصلاة، وبعد الهجرة شرع الزكاة والصيام والحج، وحرمت الخمرة والميسر والربا في المدينة وهذا معنى التدرج الزمني لتيسير أحكامه على المؤمنين، تقول السيدة عائشة : (لو نزل أول ما نزل لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً).

٢. التدرج في النوع الواحد من التشريع : كالخمر : نزل أولاً : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾ البقرة: ٢١٩ وهذا ليس فيه تحريم للخمر، ثم نزل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾ النساء: ٤٣، فحرمت الخمر من الفجر إلى العشاء ثم نزل أخيراً قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾المائدة: ٩٠ وهكذا حرمت الخمر تحريماً قطعياً.

وكذا عقوبة الزنا كانت الحبس في البيوت قال تعالى: ﴿ وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ النساء: ١٥ ثم جعلها الله بعد ذلك الجلد مئة للأعزب والرجم حتى الموت للمتزوج الزاني، وهذا علاج إصلاح للنفوس الجامحة ووسيلة لكي تقبل التكاليف من غير ضجر ولاعنت.

٢) الأساس الثاني للتشريع : التقليل في التقنين:

ومعناه قلة التكاليف الشرعية منعاً من إرهاق المسلم، يتجلى ذلك فيما يلي:

١. لم تشرع الأحكام إلا على مقدار الحاجة.

٢. النهي عن الإكثار من الأسئلة منعاً لكثرة التشريع ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ المائدة: ١٠١، وقال عليه الصلاة والسلام : (**أعظم**

المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم من أجل مسألته) ، وقال أيضاً : (**فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم)**، وقال ايضاً : (**إن الله عز وجل فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم حرمات فلا تنتهكوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها**).

- **والحكمة من التقليل في التقنين:**

معالجة مشاكل الناس وأن الأصل في الأشياء الإباحة فما لم يكن فيه تشريع فأصله حلال.

٣) الأساس الثالث: التيسير والتخفيف ورفع الحرج :

أي من الأحكام الشرعية: قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ البقرة: ١٨٥ وقال: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ الحج: ٧٨ والنبي ﷺ يقول : (**إن هذا الدين يسر**) .

- والمشقة نوعان :

١. المشقة المعتادة : لا تعتبر في العرف كالصيام والصلاة فهي ضرورية للتكاليف الشرعية .

٢. المشقة الزائدة : تضيق بها الصدور وتؤدي إلى الانقطاع عن كثير من الأعمال النافعة فهذه التي تفضل الله على الأمة برفعها عنهم تيسيراً وتسهيلاً عليهم .

مثال :

١. قصر الصلاة للمسافر: إذ أن الإسلام أباح للمسافر سفر طاعة أن يقصر الصلاة الرباعية فيصليها ركعتين.

٢. الجمع بين صلاتين للمسافر: تقديماً أو تأخيراً.
٣. جواز الإفطار لأصحاب الأعذار: كالمريض والمسافر والمرأة الحامل والمرضع، وحرّم على الحائض والنفساء الصيام تخفيفاً عليهم.
٤. تشريع السَّلَم والإجارة : لأن الأصل فيه بيع المعدوم فأجازه الإسلام نظراً لحاجة الإنسان إليه .
٥. إباحة الطلاق وجعله ثلاثاً : تيسيراً وتسهيلاً على الزوج وحتى لا يقع في الندم .
٦. إيجاب الحج على القادر : ولم يوجبه على الناس كلهم لما يترتب عليه من الحرج والمشقة.

كما يسَّر على عادم الماء أن يتيمم وعلى غير القادر أن يصلي قاعداً، كما أجاز أكل الميتة للمضطر ..... الخ .

٤) الأساس الرابع مسايرة التشريع للمصالح :

لأن الإسلام هدفه من التشريع تسهيل مصالح الناس ودفع الأذى عنهم والقاعدة تقول (درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح) .

❖ أمثلة على تعليل الشارع من الأحكام بالمصلحة :

- ففي الحج، ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ الحج: ٢٧ المصلحة: ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ ﴾ الحج: ٢٨.
- كما كانت القبلة إلى بيت المقدس ثم جعلها الله إلى الكعبة المشرفة مسايرة لمصالح الناس، كما أنه نهى عن أكل لحوم الأضاحي ثم سمح بها لمصلحة الناس .

❖ مراعاة الإسلام لأعراف الناس الصالحة: التي لا تتعارض مع الدين مثال : راعى الكفاءة في الزواج فللمرأة حق رفض الزوج إذا لم يكن كفئاً لها وذلك مراعاة للمصلحة، وفرض الدية على الذكور من أقارب القاتل إذا كان القتل خطأً تحقيقاً للمصلحة .

- **ما خلفه عصر سيدنا رسول الله ﷺ من الآثار التشريعية :**

أ- ما خلفه من النصوص : وهو الوحي الإلهي كالآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكان النبي ينهى عن كتابة الأحاديث خشية الاختلاط بالقرآن ثم سمح به، فهذان هما القانون وهما أساس التشريع .

ب- مقدار النصوص الشرعية من الكتاب والسنة : فالقرآن (٦٢٣٦) آية من آيات الأحكام (٣٤٠) وأوصلها بعضهم إلى (٥٠٠) والأحاديث النبوية مئات الألوف تبلغ أحاديث الأحكام (٤٥٠٠) فالأحاديث أكدت ما جاء في القرآن وبينت وفسرت ما جاء بالقرآن كأحاديث العبادات كالصلاة والصوم والحج ، هناك أحاديث لم ينص عليها صراحة من القرآن كحديث تحريم لبس الحرير والذهب على الرجال وحديث لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها .

ت- آيات الأحكام ليست مجموعة في سورة واحدة: أحكام العقوبات والجنايات موزعة في عدة سور أحاديث القانون المدني موجودة في عدة سور ذلك لأن آيات القرآن لم تنزل دفعة واحدة كما قدمنا،

ولا يحق لأحد أن يجمعها في موضع واحد من القرآن لأن ترتيب القرآن من عند الله.

وأما الأحاديث يمكن جمعها على مناسباتها ولذلك نرى بعض الرواة جمع أحاديث البيع في باب البيع و الزواج في باب النكاح هكذا رتب البخاري ومسلم وأصحاب السنن كتبهم.

- **فما خلفه عصر النبي الكريم من الآثار التشريعية:**

أ- من النصوص : وهو الوحي حصراً ، آيات قرآنية مكتوبة على العظام واللخاف وعسب النخل وضع ذلك كله في بيت رسول الله مع وجود سور منها يكتبها الصحابة الكرام لأنفسهم، يدلهم على موضع كل آية من سورتها، وكان الصحابة يحفظونها عن ظهر قلب كما يحفظون الأحاديث النبوية وكان بعض الصحابة يكتبون هذه الأحاديث بعد أن سمح لهم النبي الكريم بكتابتها .

ب- هذان الأثران (القرآن والأحاديث) هما أساس التشريع ومرجع كل مجتهد إسلامي، فإذا وجد فيهما حلٌ لواقعة لم يجز الاجتهاد فيها ووجب أن يرجع إلى الآيات والأحاديث، فليس له أن يخالف باجتهاده نصاً من نصوصها وهذا معنى قولهم (لا اجتهاد في مورد النص) .

الدور الثاني

عصر الصحابة الكرام

- **مدته:** تسعون عاماً ، من وفاته عليه الصلاة والسلام سنة ١١ هـ إلى نهاية القرن الأول، سمي هذا الدور بدور الصحابة لأنهم هم الذين تولوا فيه سلطة التشريع .
- **حالة النصوص التشريعية في هذا العهد :**

١. نصوص القرآن والأحاديث عالجت حوادث قد وقعت ولم تشرع غالباً أحكاماً لحوادث فرضية يحتمل وقوعها.

٢. إن المسلمين في هذا العصر لم يكونوا كلهم أهلاً لأن يرجع إليهم في فهم هذه النصوص واستنباط الأحكام منها وهذا راجع لأمور :

- أحدها : تفاوتهم في الموهبة والاستعداد .
- وثانيها : نصيب كل منهم من صحبة النبي الكريم والأخذ عنه وتعمقه في فهم القرآن والسنة، فكان من الطبيعي أن يوجد منهم طبقة مفتون وطبقة مستفتون.
- وثالثها : إن مواد القرآن والسنة لم تكن في متناول جميع الصحابة على حد سواء، لأن النصوص القرآنية لم تكن مدونة في صحف خاصة لدى الجميع، والسنة لم تكن مدونة أصلاً.

- **حاجة المسلمين إلى مفتين وقيام الصحابة بهذه المهمة :**

حيث اتسعت الفتوحات وامتد سلطان الإسلام ، وواجه المسلمون حوادث لا عهد لهم بها من قبل فكان لزاماً على علماء الصحابة وضع

الحلول المناسبة لها لما فهموه من الكتاب والسنة وكان لزاماً على المسلمين أن يرجعوا إليهم فيما يحدث لهم من أمور، ولقد تسلم فقهاء الصحابة سلطة التشريع في هذا العصر، وكان من أشهرهم الخلفاء الأربعة ﷺ: وزيد ابن ثابت وأبي بن كعب وعبد الله بن عمر والسيدة عائشة ﷺ هؤلاء في المدينة.

وفي مكة سيدنا ابن عباس رضي الله عنه وفي الكوفة سيدنا علي وعبد الله بن مسعود ﷺ وفي البصرة أنس بن مالك وأبو موسى الأشعري ﷺ وفي الشام سيدنا معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت ﷺ وفي مصر عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم جميعاً.

- **مؤهلات هؤلاء المفتين :**

١. عايشوا النبي الكريم ﷺ وطالت صحبتهم له .
٢. حفظوا القرآن الكريم والسنن .
٣. شاهدوا أسباب نزول الآيات وأسباب ورود الأحاديث.
٤. فتكونت لديهم مكونات لكي يكونوا مرجع المسلمين .

- **خطتهم في التشريع :**

إذا وقعت حادثة وسئلوا عنها نظروا أولاً في كتاب الله فإن لم يجدوا لها حكماً نظروا في السنة، فإن لم يجدوا حكمها أعملوا عقولهم في استنباط الحكم المناسب لها، هذا ما ورد عن الصحابة الكرام، كان الصديق الأكبر إذا لم يجد مسألة في كتاب الله بحث في السنة فإن لم يجد جمع رؤوس الناس وخيارهم واستشارهم فإن أجمع رأيهم على شيء قضى به، كذلك كان يفعل الفاروق إلا أنه بعد أن لم يجد في السنة نظر هل لأبي بكر قضاء في ذلك .

خاتمة : فالاستنباط في هذا العصر كان مقصوراً على ما وقع من حوادث فقط دون تخيل مسائل لم تقع، (كان سيدنا زيد بن ثابت إذا استفتي في مسألة سأل: هل وقعت؟ فإن قيل لا، قال: دعوها حتى تكون .

- **مصادر التشريع في عصر الصحابة :**
  - أولاً : الكتاب .
  - ثانياً : السنة .
  - ثالثاً : الإجماع .
  - رابعاً : القياس.

حجتهم في ذلك: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ **النساء: ٥٩** .

وحجتهم في الإجماع والقياس فللأمر بطاعة أولي الأمر ولما روي عن معاذ بن جبل لما بعثه سيدنا النبي ﷺ إلى اليمن قاضياً قال له : (كيف تقضي إذا عرض لك قضاء، قال أقضي بكتاب الله فإن لم أجد فبسنة رسول الله فإن لم أجد فاجتهد رأيي ولا آلو) أي : (لا أقصر) ، فضرب رسول الله صدره فقال : (**الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله**).

- **أولاً : ما طرأ على القرآن الكريم في عصر الصحابة :**

نزل القرآن الكريم خلال ثلاث وعشرين سنة حسب الوقائع والحاجات فحفظه النبي الكريم وأمر الصحابة بحفظه وكتابته على جريد النخل والحجارة البيض الرقاق وقطع الجلود وغيرها، وبعد أن حفظه الصحابة وضع في بيت

النبي الكريم، ولقد توفي النبي الكريم والقرآن محفوظ في صدور الصحابة مكتوب على ما تيسر من وسائل الكتابة .

- **القرآن الكريم في عصر الصديق الأكبر:**

لما قامت حروب الردة قتل من القراء الحفاظ سبعون، فظهرت الحاجة إلى جمع القرآن في مصحف واحد خشية الضياع ، فأرسل الصديق إلى سيدنا زيد بن ثابت أحد كتاب الوحي وحفظة القرآن وأمره بكتابة القرآن في مصحف واحد يجمعها من صدور الصحابة وبما كتب من القرآن ففعل وبقي هذا المصحف عند الصديق الأكبر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته .

ملاحظات هامة:

١. ما قام به سيدنا زيد بن ثابت جمع لما تفرق في الصحف، فالقرآن مكتوب منذ عهد النبي الكريمﷺ ولكنه جمعه في عهد الصديقرضي الله عنه.
٢. لم يكتف سيدنا زيد بمجرد الحفظ للقرآن بل زاد في التثبيت فرأى ما كتب على الرقاع .
٣. ما فعله سيدنا زيد أقره جميع الصحابة من المهاجرين والأنصار فكانت إجماعاً معنوياً ومؤيداً لنقله للتواتر .
٤. بقي المصحف عند سيدنا عمر ثم عند ابنته السيدة حفصة زوج النبي الكريم .

- **القرآن في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه :**

حيث قام بعدة نسخ للمصحف ووزعها على الأنصار الإسلامية والذي قام بنسخه سيدنا زيد وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام رضي الله عنهم كتبوه بلسان قريش لأنه نزل بلسانهم، نسخوه من

المصحف الذي عند السيدة حفصة ثم امر سيدنا عثمان بحرك الصحف الموجودة عند الصحابة ليحملوا المسلمين جميعهم على مصحف واحد، أرسل نسخة إلى مكة والشام وبصرى والكوفة والمدينة وأبقى لنفسه مصحفاً عرف بالمصحف الإمام، تم ذلك خلال خمس سنين (٢٥ هـ – ٣٠ هـ) .

ملاحظة :

تم ترتيب المصحف وفق ما أوحى به إلى رسول الله ﷺ ونسخ على لغة قريش وبهذا وحدت لهجات العرب في لهجة قريش ووافق عليها الصحابة وأجمعوا أنها القرآن من غير زيادة ولا نقصان وهو المصحف الذي بين أيدينا الآن.

– **ثانياً : السنة في عصر النبي الكريم :**

١. **النهي عن كتابتها:** لم يتخذ سيدنا رسول الله ﷺ كُتَّاباً للسُّنّة كما صنع القرآن الكريم بل نهى عن كتابتها أول الأمر خوفاً من التباس السنة بالقرآن فقال: (**لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه**).

٢. **إباحة كتابتها:** حين اطمئن النبي الكريم أن لن يكون التباس بين القرآن والسنة أباح كتابتها، فكان سيدنا أبو هريرة يقول : (لما فتح الله مكة قام سيدنا النبي ﷺ خطيباً فقال: (**إن الله حبس عن مكة الفيل وسلَّط عليها رسوله والمؤمنين ألا وإنها لا تحل لأحدٍ قبلي، ولا تحل لأحدٍ بعدي، فلا ينفَّر صيدها ولا يختلى شوكها**) وقام رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله ، فقال رسول الله (**اكتبوا لأبي شاه**) (خ) و كان سيدنا عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: (كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله) (د) ويقول سيدنا أبو هريرة : (ما من

أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمر فإنه كان يكتب ولا اكتب، استأذن رسول الله فأذن له).

٣. **حالة السنة عند وفاته عليه الصلاة والسلام** : وهكذا نستطيع أن نقول: أن رسول الله قد انتقل إلى جوار ربه وسنته محفوظة في الصدور غير أنها لم يُكتب منها إلا النزر اليسير للاستعانة على الحفظ ودفع النسيان.

– **السنة في عصر الصحابة** :

لم يختلف حال السنة في عصر الصحابة في حالها عن عصر سيدنا رسول الله ﷺ وقد فكر سيدنا عمر رضي الله عنه أن يدونها فلبس شهراً يسأل الله في ذلك، ثم قال: إن أهل الكتاب من قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتاباً وأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء فترك كتابة السنة، فانقضى القرن الأول الهجري ليس فيه مكتوباً إلا صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي كانت تسمى (الصادقة).

▪ **تثبتهم في نقل السنة** :

احتاط الصحابة في نقل السنة وروايتها وتحرر جانب الصدق في نقلها، فكان الصديق الأكبر لا يقبل حديثاً من أحد إلا إذا أيده شاهد، وعن قبيصة بن أبي ذؤيب أن الجدة جاءت إلى سيدنا أبي بكر تلتمس أن تورّث فقال لها: ما وجدت لك ميراثاً في كتاب الله، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها فقال المغيرة: سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال: هل معك أحد يشهد؟ فقام محمد بن مسلمة فشهد فأعطاها السدس.

وكان سيدنا عمر رضي الله عنه يطالب الراوي أن يأتي ببينة إذ طرق عليه الباب سيدنا أبو موسى الأشعري فاستأذن ثلاثاً فلم يؤذن له فرجع فقال له سيدنا

عمر: لمَ فعلت ذلك؟ فقال سيدنا أبو موسى: قال رسول الله ﷺ: (**إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع**)، فقال سيدنا عمر : لتأتينّي على هذا بالبينة، فجاء فزعاً إلى الصحابة فأخبرهم فقال لا يقوم إلا أصغر القوم فقام سيدنا أبو سعيد الخدري معه فشهد له) (خ) وكان سيدنا علي يستخلف الراوي إذا حدّث بحديث إلا أبا بكر فإنه كان يقبل روايته من غير أن يستحلفه .

- **أثر عدم تدوين السنة في هذا العصر** :

كان لعدم تدوين السنة أثران بارزان فيما يأتي من العصور :

- أحدهما : احتياج علماء الحديث إلى بذل المجهود في معرفة رواة الحديث ودرجات الثقة بهم مما أدى إلى نشوء فن الحديث رواية.
- ثانيهما : إن عدم التدوين لم يجمع المسلمين على مجموعة واحدة من السنة كما أجمعوا على القرآن مما فسح المجال للتحريف والزيادة عمداً أو خطأً، فإذا بفريق من المسلمين لا يتخذون السنة حجةً ومصدراً من مصادر التشريع .
- ويزاد عليهما ما طرأ على المصدر الثالث وهو الاجتهاد أي اجتهاد المفتين من الصحابة، كانت آرائهم فردية لم تدون، وما كان واحد منهم يُلزِم المسلمين بفتواه، ونشأ الاختلاف بين الأحكام التي أطلقوها.

- **ظهور الخلاف في الأحكام الاجتهادية:**

كان الصدّيق الأكبر والفاروق إذا لم يجدا الحكم في الكتاب والسنة جمعا أولي الرأي من الصحابة لاستشارتهم، لأن أصحاب رسول الله لم ينتشروا بالآفاق فكان الاجتماع على رأي واحد متيسراً .

لكن بعد وفاة الفاروق انطلقوا في الآفاق وصار غير متيسّر بالخليفة أن يجمع هؤلاء الرؤوس كلما عرضت مشكلة فأصبح كل صحابي يفتي الناس حتى وقع الخلاف .

- **أسباب الخلاف** :

١. **تفاوتهم بالإطلاع على السنة:** لأنها لم تكن مدونة فتكون مرجعاً منه، ربما اطلع من في دمشق على ما لم يطلع عليه من في مصر وكذا بقية البلدان، فكان كلّ صحابي يفتي بما وصل إليه علمه مما سبب الاختلاف.

٢. **عدم قطعية الدلالة:** فكثير من نصوص القرآن والحديث ليست قطعية الدلالة، فكان كلّ مجتهد يفسر النص على حسب ما ترجع إليه .

٣. **اختلاف البيئات والمصالح والحاجات:** فكلّ مجتهد يفتي على حسب ما يواجهه ويقدّره من المصالح، والذي كان يجمع الجميع أنهم ما كانوا يفتون إلا في ما تدعو إليه الحاجة،ولا يفترضون المسائل افتراضاً بل ما تدعوا إليه الحاجة (نحو أرأيت لو كان السؤال كذا كان الجواب كذا).

- **مسائل مما اختلف فيه الصحابة** :

١. **تفسير القَرْء** : في قوله تعالى ﴿ **وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ** ﴾ البقرة: ٢٢٨ فذهب سيدنا عمر رضي الله عنه إلى أن القرء: (حيض) ، وذهب سيدنا زيد بن ثابت إلى أنه : (طهر).

٢. **قسمة الفيء** : فقد كان الصدّيق الأكبر يَقْسم المال بين الناس على حدّ سواء لا يفضل أحداً على أحد، وكان سيدنا عمر ﷺ يفضل بين الناس بالقسمة ويقول: (لا اجعل من قاتل مع رسول الله ﷺ كمن قاتل معي).

٣. **قسمة أراضي البلاد المفتوحة عنوةً**: فقد كان الفاروق يرى أنها لا تقسم بين المسلمين المقاتلين ولكن تبقى في أيدي أهلها ويضرب عليها الخراج، وكان رأي فريق من الصحابة خلافَ ذلك .

٤. **توريث الإخوة مع الجد** : كان الصدّيق الأكبر لا يورّثهم ويرى أن الجد أب يحجب الأخوة، بينما كان سيدنا عمر يرى أن الإخوة يرثون مع الجد، وهو رأي سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه.

– **الآثار التشريعية لهذا العصر** :

- **الأول: شرح قانوني لنصوص الأحكام من القرآن والسنة ومستندهم:**

١. الملكة اللسانية : فإن القرآن نزل بلغتهم وسيدنا النبي ﷺ من أنفسهم فهو أعلم الناس بلغة القرآن والحديث .

٢. ملكة التشريعية : استطاعوا بها التوصل إلى فهم نصوص الأحكام .

٣. اطلاعهم على حكمة التشريع .

٤. معرفتهم بأسباب النزول وأسباب ورود الحديث، نجد ذلك كله في كتب تفسير القرآن بالمأثور كتفسير ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠ هـ) .

- **الثاني** : عدة فتاوى اجتهادية عن الصحابة، وقائع لا نص فيها كاجتهادهم في مسألة الجد والأخوة في الميراث ومسألة قتل الجماعة

بالواحد، هذه الفتاوى كانت تأخذ صفة الاجتهاد الجماعي، فلما تفرقوا في الأوطان اتخذ اجتهادهم صبغة فردية (انظر صحيح البخاري).

- **بعض فقهاء الصحابة ﷺ:**

- **سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه .**

أ- **إسلامه:** كان سيدنا عمر من أصحاب البأس والشدة وقوة البطش وعزة الجانب في قريش، وقد دعا سيدنا رسول الله ﷺ له بالإسلام، فقال:(**اللهم أعز الإسلام بأحد العمرين: عمر بن الخطاب، أو عمرو بن هشام**) (أبو جهل) فأسلم سيدنا عمر في السنة السادسة للبعثة، وكان قد أسلم قبله تسعة وثلاثون رجلاً وثلاث وعشرون امرأة يجتمعون بدار الأرقم بن أبي الأرقم مستخفين ولما أسلم قال لرسول الله ﷺ: علام نخفي ديننا ونحن على الحق وهم على الباطل والذي بعثك بالحق لا يبقى مجلس جلست فيه بالكفر إلا جلست فيه بالإيمان.

١. قال ابن مسعود: كان إسلام عمر فتحاً، وكانت هجرته نصراً، وكانت إمارته رحمةً، ولقد رأيتنا ما نستطيع أن نصلي بالبيت حتى أسلم عمر، فلما أسلم قاتلهم حتى تركونا فصلينا .

٢. وقال سيدنا علي : ما علمت أحداً من المهاجرين هاجر إلا متخفياً إلا عمر لما هَمَّ بالهجرة تقلَّد سيفه و تنكَّب قوسه وانتضى في يده سهماً واختصر عنزته (عصاه) ومضى قبل الكعبة فطاف بالبيت ثم وقف على حِلق قريش وقال: (شاهت الوجوه لا يُرْغم الله إلا هذه المعاطس، من أراد أن تثكله أمه ويبتم ولده وترمل زوجته فليلقني وراء هذا الوادي) قال: فما تبعه أحدٌ من المشركين .

٣. وكان سيدنا عمر ﷺ يستشير سيدنا النبي ﷺ مع الصديق الأكبر وكان يقول فيه:(**إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه)** .

٤. ولقد وافقه القرآن في عشرين موضعاً، تمنى مرة فقال : (لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى) فنزل قوله تعالى : ﴿ **وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى** ﴾ البقرة: ١٢٥ وأشار على النبي بقتل أسرى بدر فنزل القرآن بتصويب رأيه.

٥. روى عن سيدنا رسول الله ﷺ ٥٣٩ حديثاً وكان له آراء اجتهادية كرأيه بالحامل المتوفى عنها زوجها أن عدتها تنتهي بوضع الحمل، وكرأيه(أن المعتدة التي تتزوج بغير مطلقها في العدة تحرم عليه حرمة مؤبدة).

٦. يقول عليه الصلاة والسلام : (**بينما أنا نائم أوتيت بقدح لبن فشربت حتى رأيت الرّي يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فبما أولته يا رسول الله ، قال : العلم**).

ب- **خلافته** : لقد استخلف سيدنا عمر بعهد من سيدنا أبي بكر رضي الله عنه، ولقد كانت خلافته يمناً وبركة على المسلمين، ضرب المثل الأعلى فيها بحسن السياسة وبعد النظر وإقامة العدل، والمحافظة على حدود الله والقيام بمصالح الرعية.

ت- **وفاته**: مات رضي الله عنه مقتولاً بيد أبي لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة، لأنه لم يخفف عنه ما ضربه عليه مولاه من الضريبة، ولم ينس وهو يجود بنفسه مصلحة الأمة، فقد عين لهم مجلس الشورى للخلافة، وعين أعضاءه الستة الذين توفي سيدنا رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهم وهم ساداتنا: علي، وطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم

سنة ٢٣هـ ومدة خلافته عشر سنوات ونصف رضي الله عنه وأرضاه، اللهم أشهد أننا نحبه ونحب جميع الصحابة الكرام وآل بيت النبي ﷺ.

- **ثانياً : سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه :**

أ- **نسبه** : هو سيدنا أبو سعيد زيد بن ثابت الأنصاري البخاري .

ب- **إسلامه:** أسلم قبل مقدم النبي ﷺ إلى المدينة، ولما قدم سيدنا رسول الله ﷺ المدينة كان عمره إحدى عشرة سنة، وكان يحفظ من القرآن ست عشرة سورة .

ت- **مشاهده:** أول غزوة غزاها مع سيدنا رسول الله ﷺ هي غزوة الخندق، ثم حضر مع رسول الله ﷺ ما بعدها من الغزوات.

ث- **أعماله:** لقد قام سيدنا زيد بن ثابت بأعمال جليلة في الإسلام:

١. كان كاتباً لرسول الله ﷺ .

٢. أمره رسول الله ﷺ بتعلم اللغتين السريانية والعبرية .

٣. كان يكتب لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما من بعده .

ج- **علمه وفضله** :

١. كان أعلم الناس بالفرائض، قال ﷺ : (أفرضكم زيد).

٢. كان من الراسخين في العلم، ومرجعاً في الفتوى.

٣. كان سيدنا زيد ضليعاً في فهم تعاليم الإسلام.

ح- **وفاته:** توفي رضي الله عنه سنة ٤٥ هـ .

- **ثالثاً :سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :**

أ- **نسبه وإسلامه:** هو سيدنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، وكان من السابقين في الإسلام.

ب- **خدمته للرسول:** كان شديد الملازمة كثير الخدمة للنبي ﷺ، وهو صاحب سواكه وطهوره ونعله، يلبسه إياه إذا قام، ويخلعه ثم يجعله في ذراعه إذا جلس .

ت- **مكانته في الإسلام:** هاجر ابن مسعود إلى الحبشة ثم إلى المدينة، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها، وهو الذي أجهز على أبي جهل يوم بدر، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة وهو سيد علماء العراق بعد سيدنا علي رضي الله عنه وإليه ينتهي نسب الحنفية في العلم.

ث- **وفاته:** قدم ابن مسعود في آخر عمره من الكوفة إلى المدينة، ومات بها سنة ٣٢ هـ في خلافة عثمان.

- **رابعاً: سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:**

أ- **نسبه وإسلامه** : هو سيدنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي رضي الله عنه، ولد قبل البعثة بسنتين أسلم مع أبيه قبل بلوغه، وهاجر قبله إلى المدينة المنورة .

ب- **مشاهده:** أول غزوة حضرها مع رسول الله ﷺ الخندق وكان عمره خمسة عشر عاماً، ولقد كان يريد أن يحضر بدراً وأحداً، ثم بعد الخندق شهد المشاهد كلها مع الرسول.

ت- **تأسيه برسول الله ﷺ:** كان سيدنا ابن عمر أشد الناس تأسياً برسول الله ﷺ، حتى إنه رضي الله عنه كان يقلد رسول الله ﷺ في كل شيء.

ث- **علمه وفقهه** : عرف ابن عمر بالعلم والفقه وطول ملازمته رسول الله ﷺ، ولقد حفظ القرآن الكريم وفهم آياته وأحكامه وعمَّر طويلاً قرابة ستين عاماً، كان يفتي للناس بما رآه وسمعه من الحبيب الأعظم ﷺ.

ج- **ما رواه من الأحاديث:** كان من المكثرين في رواية الحديث، روى

عن سيدنا رسول الله (٢٦٢٠) حديثاً.

ح- **وفاته:** توفي ﷺ في مكة بعد انتهائه من الحج بأيام، وكان عمره أربعاً وثمانين سنة.

- **خامساً:سيدنا عبد الله بن عباس ﷺ :**

أ- **نسبه وولادته:** هو سيدنا عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين.

ب- **إسلامه وهجرته:** أسلم مع أمه أم الفضل بنت الحارث قبل الفتح، ثم هاجر مع أبيه سيدنا العباس بعد الفتح، لازم رسول الله ﷺ إلى أن توفي.

ت- **مكانته في العلم وحرصه عليه:** كان أحد العبادلة الأربعة، اشتهروا بالفقه والحديث، وكان أحد الستة المشتهرين بالحديث ولقب بحبر الأمة، وروى من الحديث ١٦٦٠هـ وإليه الرياسة في الفتوى والتفسير.

ث- **مكانته عند عمر ﷺ:** كان عمر يدنيه ويعظمه، ويعتد برأيه مع حداثة سنه، وكان مع ذلك ذا أدب لا يتكلم حتى يتكلم كبار الصحابة.

— قال ابن مسعود ﷺ: نعم ترجمان القرآن ابن عباس.

— قال ابن عمر ﷺ: ابن عباس أعلم أمه سيدنا محمد ﷺ بما نزل على محمد ﷺ.

— قال عطاء : ما رأيت أكرم من مجلس ابن عباس.

ج- **ابن عباس والسياسة:**كان في أعظم حياته علم وتعليم وتقلد مناصب سياسية

ح- **وفاته** : توفي سنة وعمره ٧١ هـ .

- **سادساً : سيدنا عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ :**

أ- أسلم قبل أبيه، وكان معظم الصحابة يكتفون بالسماع من سيدنا رسول الله ﷺ والحفظ من غير كتابة، اما سيدنا عبد الله فقد كان يكتب كل ما يسمعه من سيدنا النبي ﷺ، سمي ما كتب من الحديث بالصحيفة الصادقة، وكان في مصر مرجع الفتوى كما كان سيدنا ابن عباس في مكة، قال ﷺ (د): كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله ﷺ، وعن أبي هريرة قال: ما في أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني.

كان كثير التعبد يقوم الليل ويصوم النهار حتى شكاه أبوه إلى سيدنا النبي ﷺ: فقال ﷺ: (**إن لنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً**) توفي سنة ٦٩ هـ وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.

الدور الثالث

عصر التدوين والأئمة المجتهدين

يبدأ هذا الدور أول القرن الثاني الهجري، وينتهي في منتصف القرن الرابع الهجري (١٠١ – ٣٥٠ هـ).

- **سبب التسمية:** لأنَّ حركة الكتابة والتدوين نشطت فيه فَدُوِّنت السُّنة وفتاوى المفتين من الصحب والتابعين وتابع التابعين، وألفت موسوعات القرآن كتفسير ابن جرير الطبري، وَدُوِّن فقه الأئمة المجتهدين وعلم أصول الفقه حتى عد هذا العصر بالعصر الذهبي للتشريع الإسلامي.

- **أسباب نمو الفقه:**

١. **اتساع رقعة الدولة الإسلامية** : اتساعاً كبيراً تمتد من بلاد الصين شرقاً إلى الأندلس غرباً، أمم شتى وعادات مختلفة فكان لابد من قوانين شرعية تعالج مشكلاتهم تستمد من القرآن والسنة ومصادر التشريع، ولم تقتصر أبحاثهم على الأحداث الواقعة بل زاد نشاطهم حتى تناول أحكاماً لحوادث فَرَضية لم تكن قد وقعت بعد.

٢. **سهولة الرجوع إلى المصادر التشريعية:** كالقرآن والسنة التي بدأ تدوينها من أول القرن الثاني بأمر سيدنا عمر بن عبد العزيز، فكان ذلك سهلاً على المجتهدين في استنباط الأحكام الشرعية.

٣. **حرص المسلمين على التمسك بدينهم:** الموافق لأحكام الشريعة لذلك كانوا يرجعون إلى أهل العلم يستفتونهم دائبين على البحث واستنباط الأحكام .

٤. **وجود ملكات ومواهب واستعدادات:** ساعدت الأئمة المجتهدين الثوري و ابن عيينة و الأوزاعي وأصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم فكانت ملكاتهم ومواهبهم تساعد على تنمية الفقه الإسلامي وسد الحاجات التشريعية للدولة فالبيئة الصالحة والعقول الراجحة أنضجت فقهاً وتشريعاً عظيماً.

٥. **عناية الخلفاء بالفقه والفقهاء:** حيث صبغت الدولة بصبغة الدين وقربوا الفقهاء لمنازلهم فكان أبو جعفر المنصور يؤثرهم بعطاياه، وكان الرشيد يخصّهم بالصحبة والملازمة كالقاضي أبي يوسف الذي ألف كتابة الخراج وكان المأمون يساهم في الجدال العلمي والمناظرة، فكان لهم الأثر في التأليف والتدوين .

٦. **حرية الرأي** : التي كان يتمتع بها العلماء دون سلطة تتحكم فيه أو رأي يحجر عليه مادام يستقي الأحكام من مصادرها الشرعية و مادام أهلاً للاجتهاد، وكانت المسألة الواحدة تمر على الفقهاء، يفتي كل منهم على اجتهاد، وكان الناس لا يلتزمون مذهباً بعينه مما أعطى الاجتهاد ثروةً عظيمة أمدته بالبقاء والاستمرار.

- **سلطة التشريع في هذا العصر** :

تصدَّى للإفتاء في القرن الأول الهجري مجموعة من الصحابة الكرام أخذ عنهم جماعة من التابعين وفهموا منهم طرق استمداد الأحكام من المصادر، وأخذ عن التابعين جماعة من طبقة الأئمة الأربعة فكانت كل طبقة تأخذ عمن سبقتها.

ومن أساتذة التشريع من الصحب الكرام سيدنا عمر بن الخطاب وسيدنا علي وسيدنا عبد الله بن عمر وسيدنا زيد بن ثابت كلهم في المدينة و أشهر

تلامذتهم فقهاء المدينة السبعة:

١. سيدنا سعيد ابن المسيب (ت ٧٤هـ) .
٢. أبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام (ت عام ٩٤هـ).
٣. عروة بن الزبير بن العوام (ت ٩٤ هـ) .
٤. عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود (ت عام ٩٨ هـ).
٥. خارجة بن زيد بن ثابت (ت عام ٩٩ هـ).
٦. سليمان بن يسار (ت ١٠٤ هـ).
٧. القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (ت ١٠٧هـ) .

عن هؤلاء أخذ كثير من التابعين أشهرهم محمد بن شهاب الزهري (ت١٢٤هـ) وتلميذه الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه.

وفي مكة: سيدنا عبد الله بن عباس ومن تلاميذه : عكرمة (ت ١٠٧هـ)، مجاهد ابن جبرا (١٠٣هـ) ، عطاء ابن أبي رباح (ت ١١٤ هـ) ، وأشهر تلاميذ هؤلاء : سفيان بن عينية (ت ١٩٨هـ) ومفتي الحرم: مسلم ابن خالد الزنجي (ت ١٧٩هـ)وخلف هؤلاء في مكة مولانا الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ).

وفي الكوفة: كان سيدنا عبد الله بن مسعود : وأشهر تلامذته : علقمة ابن قيس النخعي: (ت ٧٥ هـ)، وأشهر تلاميذه: حماد ابن أبي سليمان أستاذ الإمام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه.

وأما في مصر: فسيدنا عبد الله بن عمرو بن العاص، وأشهر تلاميذه: مفتي مصر : يزيد بن أبي حبيب (ت ١٢٨هـ)، وأشهر تلاميذه : الإمام الليث بن سعد، وأشهر من خلفهم جميعاً الإمام العَلَم : سيدي محمدبن إدريس

الشافعي حين قدم مصر، هؤلاء الذين تولوا سلطة التشريع في هذا العصر وإلى منتصف القرن الرابع الهجري (سنة ٣٥٠ هـ).

- **من أين استمدوا سلطة التشريع ؟**

- من ثقة الناس بهم، واطمئنانهم إلى دينهم وعدالتهم، وضبطهم وعلمهم وفهمهم وتدريسهم العلوم الشرعية حسبةً دون أخذ أجر .
- مصادر التشريع في هذا العصر أربعة: القرآن والسنة والاجتهاد بالقياس أو بغيره من طرق الاستنباط .

- **أولاً : ما طرأ على القرآن الكريم في هذا الدور :**

أ- عناية طائفة من المسلمين بحفظه وتصديهم بتلقي الحفاظ عنه وأشهر هؤلاء القراء السبعة.

١. نافع بن عبد الرحمن المدني (ت : ١٦٩ هـ) .
٢. حمزة بن حبيب الزيات (ت : ١٥٨ هـ) .
٣. عاصم بن أبي النجود (ت : ١٢٩ هـ) .
٤. أبو عمرو بن العلاء البصري (ت : ١٥٥).
٥. عبد الله بن كثير المكي (ت : ١٢٠ هـ).
٦. عبد الله بن عامر الدمشقي (ت : ١١٨هـ)
٧. علي بن حمزة الكسائي (ت: ١٨٩ هـ)

وأخذ عن هؤلاء خلق كثير ساعد على حفظ القرآن بالضبط والإتقان حتى يومنا هذا.

ب- إدخال الإصلاح في رسم كتابة المصحف وشكل حروفه:

بعد أن كان زمن سيدنا عثمان من غير نقطٍ ولا شكل، وضع أبو الأسود

الدؤلي نقطاً يدل به على حركات أواخر الكلمات ثم قام الخليل ابن أحمد الفراهيدي فعدَّل النقط خطوطاً أو ضمةً وزاد شكل الكلمات كلها .

ووضع يحيى بن يعمر النقاط كلها لما ينقط من الحروف فتم حفظ المصدر التشريعي الأول وصدق الله العظيم ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ الحجر: ٩ .

- **ثالثاً: ما طرأ على السنة في عصر الأئمة المجتهدين ﷺ.**

أ- الأمر بتدوين السنة : استمر تلقي السنة من أفواه الحفاظ حتى آل الأمر إلى الخليفة سيدنا عمر بن عبد العزيز، فرأى أن يدوِّن السنة، فكتب إلى واليه في المدينة: (انظر ما كان من حديث رسول الله فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء)، كما كتب إلى محمد بن مسلم بن شهاب الزهري مثل ذلك، وأرسل إلى علماء الآفاق يأمرهم بتدوين السنة.

ب- حركة التأليف في الحديث: تتابعت حركة التدوين فكتب الإمام مالك كتابة الموطأ سنة ١٤٠ هـ ودون أصحاب المسانيد (تجمع فيها الأحاديث على حسب رواتها بصرف النظر عن موضوع الأحاديث)، وكتب الإمام الشافعي والإمام أحمد كل منهم مسنداً.

وفي القرن الثالث الهجري دونت كتب صحاح السنة على حسب أبواب الفقه منها:

١) صحيح البخاري : محمد بن اسماعيل :(ت ٢٥٦ هـ).
٢) صحيح مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ).
٣) سنن النسائي: أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) .

٤) سنن ابن ماجه : محمد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) .

وكل مؤلِّف من هؤلاء دون الأحاديث التي وصلت إليه: وكانت هذه الطريقة منفذاً للوضع والافتراء على السنة.

رغب المنصور أن يجمع الناس على كتاب في الحديث واحدٍ فأمر الإمام مالكاً أن يكتب في ذلك، فكتب له الموطأ فأراد المنصور أن يحمل الناس على الرجوع إليه وحده، ولكن الإمام مالكاً رفض ذلك قائلاً: إن الصحابة قد افترقوا بعد النبي ﷺ وكل يتبع ما صح عنده).

- **رابعاً: ما طرأ على الإجماع والاجتهاد :**

أ- أما الإجماع: فقد بات نادراً لكثرة العلماء وتباعد أطراف الدولة وصعوبة اللقاء.

ب- أما الاجتهاد : فقد توسعت دائرته على يد طبقة التابعين وتابعيهم، ووقعت بعض المناظرات مما آذن بظهور خطة التشريع الجديدة كما وقع بين ربيعة الرأي وابن شهاب الزهري، وحين آلت سلطة التشريع إلى طبقة الأئمة المجتهدين الأربعة تكونت عدة أراء في كل مذهب من المذاهب وتكونت طرق في استنتاجاتهم أدت إلى ظهور المذاهب الفقهية.

أسباب الاختلاف بين الأئمة الفقهاء لاستنباط الأحكام.

- **أولاً : الاختلاف في عهد الرسول الكريم** : كان النبي الكريم وحده مرجعهم في الأحكام لذا لم يكن هناك سبيل في الاختلاف.
- **ثانياً: الاختلاف في عهد الصحابة وأسبابه:** هو اختلاف يسير في بعض الأحكام سبقه اختلافهم في النص في قوله تعالى: ﴿ **وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ**

﴿يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ﴾ البقرة: ٢٢٨، فمنهم من ذهب إلى أن القرء هو الحيض ومنهم من قال أنه طهر .

فكانوا على درجات متفاوتة لذا اختلفوا أيضاً في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، هل تعتد بأبعد الزوجين (الولادة)، أو أربعة أشهر وعشرة، ولم يبلغها حديث سبيعة الأسلمية أن النبي أذن لها بعد الولادة بالزواج ولم ينقض على وفاة زوجها أربعة أشهر وعشرة.

كما كان سبب الاختلاف اختلاف البيئات فكان ما افتى به ابن مسعود غير ما افتى به غيره من الصحابة لبعدهم عنه فهو في العراق وهم في المدينة ومكة .

- **ثالثاً:الاختلاف في عهد الأئمة المجتهدين وأسبابه :**

السبب الأول : اختلافهم في مدى الوثوق بالسنة والميزان الذي ترجح به رواية على رواية.

السبب الثاني : اختلافهم في قبول فتاوى الصحابة وتقديرها.

السبب الثالث : اختلافهم في الاحتجاج بالقياس .

السبب الرابع : اختلافهم في بعض المبادئ الأصولية.

السبب الخامس: اختلافهم في النزعة التشريعية .

- **ظهور مدرستي الحديث والرأي وخصائص كل من المدرستين .**

- **أهل الرأي** : يفهمون من هذه النصوص على ضوء الشارع أن مالك الشاة في الزكاة يجب عليه أن ينفع الفقير بواحدة، والمتصدق بصدقة الفطر يجب عليه أن ينفعهم بصاع من تمر أو ما يعادله وليس المقصود بالشاة أو التمر التخصيص لذا يمكن أن يدفعوا القيمة مثلاً في زكاة الفطر.

- **أهل الحديث** : يفهمون من هذه النصوص ما تدل عليه، ولا يتجهون إلى التأويل فيوجبون الشاة والصاع بخصوصهما ولا تجزئ عندهم القيمة.

– **خصائص المدرستين:**

- **خصائص مدرسة الحديث** :

١) كراهية السؤال عما لم يقع .
٢) الاعتداد بالأحاديث وإن لم تكن مشهورة .
٣) انصرافهم إلى جميع الآثار والعناية بفهمها .
٤) الرجوع إلى الرأي في عهد الاضطراب .

- **خصائص مدرسة الرأي هي** :

١) كثرة تفريعهم للفروع وإن كانت بعيدة الوقوع .
٢) قلة روايتهم للحديث باشتراطهم فيه شروطاً لا يسلم معها إلا القليل .
٣) عنايتهم بالبحث عن العلل والمقاصد في التشريع .

مدرسة الحديث وعوامل نشوئها:

نشأت في الحجاز وتأثرت بطريقة شيوخها كعبد الله بن عمر الذي تخرج من مدرسة الحديث .

وكانت الأحاديث كثيرة في يده وقليل ما تعرض عليه من حوادث، وكون أهل الحجاز يكرهون السؤال عما لم يحدث.

عوامل نشوء مدرسة الرأي في العراق:

١) تأثرهم بطريقة معلمهم الأول سيدنا عبد الله بن مسعود وهو من اتباع سيدنا عمر بالأخذ بالرأي .

٢) نشوء الفرق في العراق وشيوع وضع الحديث مما أدى إلى الأخذ بالرأي .
٣) قلة الأحاديث في العراق .
٤) كثرة المسائل التي تحتاج إلى فهم أحكامها بعكس أهل الحجاز .

- **الآثار التشريعية لهذا العصر** :

١. تدوين صحاح السنة كالكتب الستة.
٢. تدوين الفقه وأحكامه والتوسع في استنباط الأحكام لحاجة المجتمع :
١) ففي مذهب الإمام أبي حنيفة كتب ظاهر الرواية الستة.
٢) وفي مذهب الإمام مالك : كتاب المدونة لسحنون، وفي مذهب الإمام الشافعي : كتاب الأم .
٣. تدوين علم أصول الفقه: أول من جمع قواعده في كتاب مستقل الإمام الشافعي في كتابه الرسالة .
٤. نشوء علم مصطلح الحديث :
٥. نشوء علم التفسير على يد ابن جرير الطبري وكتب الحديث الستة وغيرها كمسند الإمام أحمد، وفي النحو (كتاب سيبويه) وفي اللغة كتاب العين للخليل ابن أحمد الفراهيدي، وكان هذا العصر بحق عصر التأليف والتدوين.

- **نبذة تاريخية عن أشهر الأئمة المجتهدين :**

▪ **سيدنا الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله تعالى :**

- **اسمه وولادته ونسبه** : هو النعمان بن ثابت، ولد بالكوفة سنة (٨٠ هـ)، قال حفيده اسماعيل بن حماد: نحن من أبناء فارس الأحرار، والله ما وقع علينا رق، ذهب جدي ثابت إلى علي وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته.
- **انتشار المذهب الحنفي** : وقد انتشر المذهب الحنفي بقوة السلطان في بلاد المشرق بواسطة أبي يوسف، وبإيثار الخلفاء العباسيين له على غيره، وهو الآن منتشر في بلاد الهند، وهو السائد في البلاد التركية، وهو مرجع القضاء في مصر وسوريا في كثير من الأحكام.
- **بعض مناقبه ووفاته:** كان سيدنا أبو حنيفة خزازاً بالكوفة، وقد اشتهر بين الناس بصدق المعاملة، وإعلام المشتري بالثمن الحقيقي وكراهة المماكسة، وتوفي سنة (١٥٠) هـ ودفن في بغداد.

▪ **سيدنا الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى :**

- **اسمه وولادته ونسبه** : هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي . قدم أحد أجداده إلى المدينة و سكنها، ولد الإمام مالك سنة ٩٣ هـ بالمدينة، وأبو عامر جده من أصحاب رسول الله ﷺ.
- **انتشار مذهبه:** انتشر مذهب مالك في الأندلس قديماً، وهو الآن منتشر في بلاد المغرب وصعيد مصر، وبلاد السودان، وفي كثير من بلاد أفريقيا .

- **بعض مناقبه ووفاته** : كان الإمام مالك لا يتكلم بمجلسه أحد، مكث يفتي الناس ويعلمهم نحواً من سبعين سنة، واتفق الناس على إمامته وجلاله ودينه وورعه ووقوفه مع السنة، كان يعظم حديث رسول الله ﷺ ، فإذا أراد الخروج للحديث اغتسل ولبس أحسن ثيابه وتطيب، فقيل له في ذلك فقال: أُوَقِّرُ به حديث رسول الله ﷺ.
- **من آثاره:** كتاب الموطأ في الحديث، توفي الإمام مالك رحمه الله سنة ١٧٩ هـ .

- **سيدنا الإمام الشافعي رحمه الله تعالى** :

- **اسمه وولادته ونسبه** : هو سيدنا ابو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي القرشي، يلتقي نسبه مع النبي ﷺ في عبد مناف، ولد سنة ١٥٠ هـ في مدينة غزة بفلسطين، ثم انتقلت به أمه إلى مكة، بعد أن توفي أبوه إدريس فيها. وكان له صوت جميل في قراءة القرآن يجتمع عليه بعض أهل مكة فيبكيهم من الخشوع في تلاوة القرآن وكان له عبادة في الليل إلى جوار العلم والفقه، كان نابعةً مفسِّراً بارعاً خبيراً بالعربية.
- **من شيوخه:** مسلم بن خالد الزنجي شيخ الحرم المكي، وسفيان بن عيينة محدّث الحرم المكي، ثم رحل إلى المدينة فأخذ عن إمامها سيدنا افمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة وجمع ما عنده حتى فاق كل من حوله من أهل المدينة، ثم رحل إلى العراق فأخذ علم الإمام أبي حنيفة من تلاميذه وخصوصاً محمد بن الحسن الشيباني، ثم استقر في مصر بعد أن ساد أهل عصره.

- **من أقواله** : (العلم علمان) (علم الدين وهو الفقه وعلم الدنيا وهو الطب وماسواه من الشعر وغيره فعناء وعبث) .
- **انتشار مذهبه:** انتشر مذهبه في العراق وفي مصر وفي الشام، وأصبحت له السيادة على ريف مصر، وعلى بعض مدن اليمن والحجاز وأواسط أسيا.
- **آثاره ووفاته:** ترك الشافعي كتباً كثيرة في الفقه وأصوله، منها: الأم – الرسالة – جماع العلم – إبطال الاستحسان — المسند — ديوان شعر.
- **توفي سنة** : ٢٠٤ هـ وقبره في مصر ـ القاهرة معروف يزار.

- **سيدنا الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى** :

- **نسبه وولادته** : هو أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني المروزي ثم البغدادي، خرجت أمه حاملاً به من مرو، وولد في بغداد سنة ١٦٤ هـ ونشأ بها .
- **انتشار مذهبه:** في الجزيرة العربية وبعض المدن وترك كتابه العظيم المسند الذي فيه ٣٥ ألف حديثٍ عن رسول الله ﷺ طبع في ستة مجلدات.

  ثبت في محنة خلق القرآن ورفض أن يقول: إن القرآن مخلوق حتى جلد وعذب في ذلك.
- **وفاته** : توفي رحمه الله تعالى ببغداد سنة ٢٤١ هـ .

- **سيدنا الإمام سفيان الثوري رحمه الله تعالى** :

- **نسبه وولادته** : هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، من بني ثور بن عبد مناف من مصر، ولد في الكوفة سنة ٩٧ هـ ونشأ فيها.
- **حياته:** كان والده من ثقات الكوفيين ويعد من صغار التابعين، دفعته أمه لطلب العلم وأنفقت عليه حتى بلغ عدد شيوخه (٦٠٠) شيخ، وتعجبوا من فرط ذكائه وحفظه صغيراً، سمع أحد تلامذته منه ثلاثين ألف حديث، وأطلق معظم تلامذته عليه لقب أمير المؤمنين في الحديث، كان شيخاً زاهداً عالماً ورعاً.
- **مكانته:** قيل فيه: (أصحاب الحديث ثلاثة: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه).
- من أقواله : احذر أن تقصّر فيما أمرك، واحذر أن يراك وأنت لا ترضى بما قسم لك، وأن تطلب شيئاً من الدنيا فلا تجده أن تسخط على ربك، ومن أقواله : ينبغي للرجل أن يكره ولده على العلم فإنه مسؤول عنه).
- **وفاته** :توفي في البصرة سنة ١٦١ هـ رحمه الله ورضي عنه .

- **سيدنا الإمام داود الظاهري رحمه الله تعالى :**

- **نسبه وولادته** : هو أبو سليمان داود بن علي بن خلف لظاهري ولد بالكوفة سنة ٢٠١ هـ.
- **من كتبه** : إبطال التقليد ، إبطال القياس، كتاب خبر الواحد، كتاب المفسر والمجمل .
- لهذا المذهب إمامان مشهوران أولهما شيخ المذهب المنشئ له، وثانيهما المحيي له وهو أبو محمد بن حزم وكلاهما شافعيا المذهب وقد أخذ على

المذهب مآخذ منها: أن إمامه ليس مجتهداً مستقلاً بل هو ينتسب إلى الإمام الشافعي.

والثاني: أحادية نقله فإن المطلع على تاريخ المذهب الظاهري يعلم أنه لم يقم إلا على سند أحادي، والأحادي ظني خلافاً للمذاهب الأربعة فمتواترة النقل.

المأخذ الثالث: قصر المذهب الظاهري على الحفظ المعتبر، ذلك أن إثبات كون مذهب ما محفوظاً هو أن ينجمع فيه شيئان:

الأول : حفظ علوم المذاهب الفقهية (وعلومه ثلاثة: علم أصول الفقه، علم قواعد الفقه، وعلم الفروع الفقهية) .

الثاني: حفظ لمسائل تلك العلوم بالجملة بحيث لا يعزب عن حفظها سوى القليل، فالعبادات مثلاً يجب أن تكون محفوظة من جهات ست:١.شروطها، ٢.أركانها، ٣.واجباتها، ٤.سننها ومستحباتها،٥. مكروهاتها، ٦. مبطلاتها.

ثم لا تصح تلك الست إلا بتوافر ثلاثة أشياء فيها: ١. عدّها وضبطها، ٢ . ذكر قيودها، ٣. ذكر الاستثناءات إن وجدت.

فهذا الحفظ الجميل تكاد لا تراه في كتب الظاهري.

وإن المذهب الظاهري ليس من المذاهب المحفوظة إلى يومنا، وقد بين جماعة منهم الإمام الشعراني في الميزان حيث قرر اندراسه بعد القرن الخامس[1] ولذلك انتصر الإمام الزين العراقي في كتابه طرح التثريب وابن بطال شارح البخاري وكثير من المالكية: أن داود الظاهري لا يعتبر مجتهداً مطلقاً، وبعضهم يحب تقليد ابن حزم وابن حزم لا يجوز تقليده لأنه ليس مجتهداً.

- **سيدنا الإمام الليث بن سعد ﷺ (٩٤ . ١٧٥ هـ):**

[1] انظر طبقات الشافعية ٤٣/٢ ـ لسان الميزان ٥١٨/٥ ـ سير أعلام النبلاء ١٣ / ٩٩ .

حياته: ولد في مصر وشب ورحل في طلب العلم إلى الحجاز ونهل من علم الإمام نافع وعطاء وابن شهاب الزهري، ورحل إلى العراق فأخذ علم ابن مسعود عن تلامذته.

وكان دخله في كل سنة عشرين ألف دينار إلى مئة ألف لا تأتي آخر السنة إلا وقد أنفقها لوجه الله، حتى قيل: ما وجبت عليه زكاة قط، وكان أهل مصر يكرهون سيدنا عثمان فمازال يحدثهم عن فضائله حتى صاروا يوقرونه وكفوا عنه.

مكانته: إمام الديار المصرية، نظير الإمام مالك في الفقه، وعديله في الاجتهاد، حتى قيل لولا الإمام مالك والإمام الليث لضللنا.

قال له الإمام الشافعي: لله درك يا إمام لقد حزت أربع خصال لم يكملهن عالم: العلم والعمل والزهد والكرم، ثم قال لأصحابه (الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به)، أي لم يدونوا فقهه.

وفاته : توفي الإمام سنة (١٧٥ هـ) بعد أن عاش ٨١ سنة وما رؤيت خبازة بعدها أعظم منها وسمع قائلاً يقول :

ذهب الليث فلا ليث لكم ومضى العلم غريباً وقبر[٢]

- **سيدنا الإمام عبد الرحمن الأوزاعي رحمه الله تعالى (٨٨-١٥٧ هـ):**

ولادته ونسبه : هو أبو عمرو عبد الرحمن بن محمد الأوزاعي، والأوزاع بطن من ذي الكلاع من اليمن، أو قرية بدمشق على طريق باب الفراديس، نزل فيهم فنسب إليهم . ولد في بعلبك سنة ٨٨ هـ .

حياته : لم يشغله فقره عن طلب العلم وبقيت أمه تنقله من بلد إلى بلد

[٢] انظر كتابنا الشخصيات الإسلامية ص ١٤ .

حتى أصبح شاباً في خلافة سيدنا عمر بن عبد العزيز، وما أن بلغ الأربعين حتى كان من صدور العلم وعلماء العصر، وصار له مذهب مستقل مشهور عمل به فقهاء الشام وفقهاء الأندلس،وكان للشام مثل ما كان الإمام مالك للمدينة.

كان مجاهداً وسكن في ثغر من ثغور الشام وهو على طرف بيروت حتى سميت المنطقة باسمه.

وكان من العبادة على شيء لم نسمع في عصره مثله، وكان يقول (من أطال قيام الليل هون الله عليه وقوف يوم القيامة).

وفاته: توفي الأوزاعي سنة ١٥٧ هـ في لبنان وخرج في جنازته أربعة أمم : حمله المسلمون وخرجت اليهود في ناحية والنصارى في ناحية والقبط في ناحية.

ودفن قريباً من بيروت وبقي مذهبه زهاء (٣٠٠ سنة) في بلاد الشام ثم انقرض [٣].

- **سيدنا الإمام سفيان بن عيينة (١٠٧ – ١٩٨ هـ):**

ولد في الكوفة وهاجر مع والده إلى مكة المكرمة ونشأ حافظاً محدثاً قال فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه: (ما رأيت أحداً فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عيينة وما رأيت أكفَّ عن الفتيا منه) وقال فيه: (لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز) .

من شيوخه: الإمام عمرو بن دينار مفتي مكة، ومحمد بن مسلم الزهري حافظ زمانه نزيل الشام، وابن جريج شيخ الحرم المكي .

من أقواله: (لم يعط أحد في الدنيا شيئاً أفضل من النبوة، ولم يعط بعد النبوة شيء أفضل من طلب العلم والفقه).

[٣] انظر كتابنا الشخصيات الإسلامية ص ٢٧.

وقال : (لم يجتهد أحد قط اجتهاداً ولم يتعبد أحد قط عبادة أفضل من ترك ما نهى الله عنه) .

وفاته : عاش ٧١ سنة وتوفي سنة (١٩٧) هـ [٤].

- **سيدنا الإمام ابن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠ هـ)** :

هو الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ولد سنة ٢٢٤ هـ ، رحل إلى بلاد كثيرة ودخل الشام ومصر وحفظ أكثر من مئة ألف حديث ودرس القراءات وكان شافعي المذهب فلما اتسع علمه أداه اجتهاده على مذهب مستقل، من أعظم كتبه التفسير وتاريخ الأمم والملوك، وبقي في تأليف كتابه التفسير أربعين سنة وكتب فيه ثلاثين ألف ورقة ثم اختصره بنحو ثلاثة آلاف .

مكانته: أحد أفراد الدهر علماً وحفظاً وتصانيف، بلغ منزلة عالية في الحديث والتفسير وأحكام القرآن وأخبار الأمم، وله سبعة مؤلفات، وكتب اجتهاداته الفقهية في نحو ألفين وخمسمئة ورقة.

وفاته: عاش ستاً وثمانين سنة فلما صلى العصر راح يكثر الذكر ويكرر الشهادتين ويمسح بيده على وجهه ثم أغمض بصره وفارقت روحه الحياة. وشيعه أهل بغداد وضاق بهم المكان فصار الناس يصلون على قبره عدة أشهر ليلاً نهاراً.

رضي الله عنه وأرضاه بقيت كتبه حية لم تمت ينهل منها العلماء في كل حين.

لو تعلم الأرض من وارت لقد خشعت أقطارهـا لـك إجـلالاً وترحيبـاً [٥]

وهناك بقية من الأئمة المجتهدين لم يدون فقههم لذا نترك الحديث عنها .

[٤] انظر كتابنا الشخصيات الإسلامية ص ٣٩ .
[٥] انظر كتابنا الشخصيات الإسلامية ص ٣٣ .

الدور الرابع

عصر التقليد

- **مدة هذا العصر**: تبدأ من منتصف القرن الرابع الهجري وتستمر إلى اليوم (٣٥٠ – ١٤٣٢ هـ).
- **حالة التشريع في هذا العصر** :

وقوف حركة الاجتهاد وظهور تقليد الناس للأئمة المجتهدين .

والمقلدون هم طبقة من الناس لم يشتغلوا في دراسة الكتاب والسنة، دراسة تؤهلهم لاستنباط الأحكام الشرعية فإذا حدث لهم شيء أو نازلة هرعوا إلى فقيههم يستفتونه.

فالتقليد : هو معرفة قول المجتهد دون معرفة دليله الذي استند إليه[٦] .

لهذا توقفت حركة الاجتهاد وفشى بين العلماء روح التقليد، وسمي هذا الدور بدور التقليد، والتزم الناس إتباع إمام معين في قضاياه وفتاواه وصار يقال هؤلاء حنفية وهؤلاء شافعية وهؤلاء مالكية وهؤلاء حنابلة وقاموا بأمور عظيمة من الناحية العلمية، منها:

١) جمع الآثار وترجيح الروايات بعضها على بعض .
٢) تخريج علل الأحكام .
٣) استخراج القواعد الأصولية التي بنى عليها المجتهدون مذاهبهم وهذا واضح في كتب الحنفية.
٤) الترجيح بين الآراء المختلفة في المذهب الواحد .

[٦] بينما الاجتهاد هو استخراج مراد الشرع واستنباط الحكم من الأدلة الشرعية بدليل وبرهان.

- **أسباب جمود حركة الاجتهاد في هذا العصر** :

- أحدها : انقسام الدولة الإسلامية إلى عدة ممالك وتناحر ملوكها مما شغلهم في الحرب عن العلم والفنون.
- ثانيها : التعصب المذهبي حيث انتصر تلاميذ كل مدرسة إلى الانتصار بمذهبهم، ولهذا فنيت شخصية العالم وماتت روح الاستقلال العقلي.
- ثالثها : عدم وجود نظام للسلطة التشريعية، فلم يضعوا نظاماً كفيلاً بأن لا يجترئ على الاجتهاد إلا من هو أهل له فدبت الفوضى في التشريع وادعى الاجتهاد كلّ من ليس له أهل، مما جعل العلماء يسدون باب الاجتهاد أي يقيدون المجتهدين والمفتين والقضاة بأحكام الأئمة السابقين فعالجوا الفوضى بالجمود .
- رابعها: أمراض خلقية فشت بين العلماء كالتحاسد والأنانية فكان أحدهم إذا طرق باب الاجتهاد شهروا به وحطوا من مقامه فابتعد الناس عن الاجتهاد وحتى لا يتعرض العالم إلى الكيد والتجريح.
- خامسها : تدوين المذاهب : فاستغنى الناس عن تكلف البحث والتفتيش من جديد .
- سادسها : ثقة الناس بالمذاهب حتى أصبح من لم يأخذ بها مبتدعاً وضالاً.

- **طبقات العلماء في المذاهب**:

١) **الطبقة الأولى** : أهل الاجتهاد في المذهب يجتهدون في الوقائع الخاصة بمذهبهم وقد يخالف الواحد منهم مذهب إمامه في بعض الأحكام كالبويطي من الشافعية وأشهب من المالكية (مجتهدو مذهب) .

٢) **الطبقة الثانية:** الاجتهاد في المسائل التي لا قول فيها لإمام المذهب وإنما يستنبطون أحكامها حسب أصل أئمتهم كالطحاوي من الحنفية ومحمد بن أحمد القرطبي من المالكية و الإمام الغزالي من الشافعية .

٣) **الطبقة الثالثة:** (أهل التخريج): فهم الذين يقتصرون على قول مجمل من أقوال أئمتهم أو تعيين وجه لحكم يحتمل وجهين وهؤلاء هم الذين أزالوا الخفاء والغموض الذي يوجد في أقوال الأئمة.

٤) **الطبقة الرابعة:** (أهل التقليد المحض) وهم الذين قلدوا الأئمة وقصروا همتهم على تعليلها والترجيح بين المتعارضات .

★ البحث الثالث

التشريع في العصر الحديث :

ليس لأحدنا أن يأخذ علمه اليوم من الكتاب والسنة مباشرة، لأنه لابد أن تتحقق فينا صفات المجتهد التي ذكرها العلماء وهي غير موجودة، ومنها الناسخ والمنسوخ فقد فتح رجل من أهل الحديث كتاباً فرأى حديث تحريم تَزَيُّن المرأة بالذهب المحلِّق مثل الإسوارة والطوق وفيه أن النبي ﷺ يهدد من يلبسه، فقال الرجل: الذهب المحلق حرام وأطلق الفتوى، وثارت فتن كثيرة.

وحين نرجع إلى أقوال العلماء كالخطابي في شرح مشكاة المصابيح يقول: إن هذا الحديث منسوخ بقول النبي الكريم ﷺ لما أخذ الحرير والذهب وقال: (**هذان حلال لإناث أمتي حرام على ذكورها**) هذا نص مطلق يدخل فيه المحلق وغير المحلق ، هذا ناسخ لذلك .

إذا أخذنا الأحكام من كتب الحديث أو من القرآن مباشرةً فهذا غلط كبير وفاحش، لأنه ليس لدينا أهلية الاجتهاد، وهؤلاء الصحابة الكرام ليسوا على مستوى واحد من العلم وإنما هم طبقات، فعلينا الانتباه لذلك .

– حالة الفقه في هذا العصر :

انحصرت قيمة الفقه من نفوس الناس وضعف الاهتمام بالتأليف وأصبح موضوع العبادات هو المتداول أكثر من غيره وانكب الناس إلى شرح وتوضيح واختصار ما كتبه الأقدمون أو التعليق عليه .

– بوادر النشاط الفقهي في هذا العصر :

١. من أواخر القرن الهجري الثالث عشر جمعت طائفة من كبار العلماء الحكومة العثمانية وكلفتهم وضع قانون في المعاملات المدنية يتمشى مع حاجة الناس وروح العصر فنشأت مجلة الأحكام العدلية ـ ١٢٨٦ هـ لم تقتصر على المذاهب الأربعة بل شملت غيرها .
٢. صدر في مصر قانون الأحوال الشخصية على المذاهب الأربعة.
٣. صدر في مصر قانون سنة ١٩٢٩ في الأحوال الشخصية، تخالف المذاهب الأربعة .
٤. وضع قانون شامل بأحكام الأحوال الشخصية في مصر أخذ بآراء الفقهاء ولم يتقيد بمذهب دون مذهب .
٥. أصبح التدريس في كليات الشريعة على المذاهب الأربعة.
٦. قوي الاعتناء بالفقه المقارن في مختلف الكليات وطريقة استنباط الأحكام من الأدلة المختلفة .
٧. صدرت مجلات للأبحاث الفقهية مما يحتاجه الناس .
٨. بدأ الفقه الإسلامي يأخذ قيمته القانونية العالمية.
٩. إقامة مؤتمرات دولية في الدول الإسلامية تعالج أهم الأمور المستجدة.
١٠. قامت محاولات لإيقاظ الفكر العالمي نحو الفقه الإسلامي كمؤتمر القانون المقارن في لاهاي وكان من قرارته اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً من مصادر التشريع العام (القانون المقارن) ، واعتبار الشريعة الإسلامية صالحة للتطور قائمة بذاتها باستعمال اللغة العربية في المؤتمر .

– خاتمة:

إن الأمة بحاجة إلى انعقاد مؤتمر دوري يظهر فيه العلماء وكفاءاتهم مع الورع والتقوى و الحرص على مصالح المسلمين لإلباس الفقه الإسلامي ثوباً يناسب العصر، مع مراعاة روح الشريعة ومقاصدها على ضوء من نصوص القرآن والسنة ولقد أكرمني الله تعالى بهذه الوظيفة فقمت بإصدار عدد من الكتب الشرعية وخصوصاً الفقه الشافعي نفع الله بها المسلمين.

نماذج من الأسئلة الامتحانية عن البحوث

النموذج الأول

السؤال الإجباري :

٢. انقل الإجابات الآتية إلى ورقة الإجابة بعد ترقيم الفراغات:

العبادلة الأربعة هم سيدنا ..... و سيدنا .....

وسيدنا..... وسيدنا..... سموا بذلك لاستشهارهم بـ .....

من أشدهم تأسياً بالرسول ﷺ .....

أول غزوة غزاها مع سيدنا النبي ﷺ غزوة ..... وكان عمره .....

وحين أصبح عمره ..... كان مرجعاً للناس في العلم والفقه، فعن مذهبه تفرع مذهب ..... روى من الأحاديث .....حديثاً و توفي في مكة المكرمة سنة ..... .

السؤال الاختياري : اختر سؤالين مما يلي للإجابة عنهما:

السؤال الأول: (من أدوار التشريع الإسلامي عصر التدوين والأئمة المجتهدين):

١. لماذ سمي بذلك ؟

٢. لماذا يعد العصر الذهبي للتشريع الإسلامي؟

٣. من تولى سلطة التشريع في هذا العصر؟

السؤال الثاني : أ – عدد مصادر التشريع في عصر الصحابة الكرام.

ب – اذكر حجية الرجوع إلى تلك المصادر .

السؤال الثالث:

١. لماذا نهى سيدنا رسول الله ﷺ عن كتابة السنة في عصره؟ ولماذا أباحه بعد ذلك؟

٢. مَنْ مِنَ الصحابة الكرام كان يكتب السنة في عهده ﷺ ؟

٣. كيف أصبحت السنة في عصر الصحابة الكرام رضي الله عنهم ؟

النموذج الثاني

السؤال الإجباري :

١. اختلف العلماء في النزعة التشريعية مما أدى إلى انقسامهم إلى فريقين: فريق أهل الحديث في الحجاز، وفريق أهل الرأي في العراق)، أجب ضمن جدول تبين فيه الفرق بين خصائص كلا المدرستين : مدرسة الحديث ومدرسة الرأي.

السؤال الاختياري : اختر سؤالين مما يلي للإجابة عنهما:

السؤال الأول: ضع إشارة صح أو خطأ أمام العبارات التالية بعد نقلها إلى ورقة الإجابة مع تصحيح الخطأ:

١. أشهر القراء السبعة في القراءات المتواترة سيدنا علي بن حمزة الكسائي ﷺ.

٢. سيدنا عمر بن عبد العزيز هو أول من أمر بتدوين السنة المطهرة .

٣. دونت كتب صحاح السنة على حسب أبواب الفقه في القرن الثالث الهجري.

٤. كان نقط المصحف الشريف زمن سيدنا عثمان بن عفان الخليفة الراشدي الثالث ﷺ

٥. توسعت دائرة الاجتهاد على يد طبقة التابعين وتابعيهم.

٦. سبب الاختلاف في بعض الأحكام فهم النص وعدم تساوي العلماء في الإطلاع على السنة.

السؤال الثاني :

١) أتمم الفراغات التالية بالكلمة المناسبة: سلسلة الذهب في الفقه:

(كان سيد العلماء في مكة المكرمة سيدنا .....، ومن تلاميذه سيدنا ..... وسيدنا ..... وسيدنا..... وأشهر تلاميذ هؤلاء الثلاثة سيدنا ..... ومفتي الحرم سيدنا ..... وخلف هؤلاء جميعاً مولانا الإمام العلم سيدنا ..... .

٢) اختر الإجابة الصحيحة : من الآثار التشريعية لعصر التدوين :

أ – ظهور علم المصطلح ب – اختلاف اللغة ج – قلة كتب السنة

السؤال الثالث :

عدد أربعة من أسباب نمو الفقه في عصر التدوين والأئمة المجتهدين وهي ستة أسباب .

النموذج الثالث

السؤال الإجباري :

ضع صح أو خطأ أمام العبارات التالية بعد نقلها إلى ورقتك وبين تصحيح الخطأ.

١. الرسالات السماوية متحدة في العقيدة ليست قابلة للتغيير والتبديل.

٢. التشريع هو إيجاد عقيدة يجب أن يسير عليها الإنسان في حل مشاكله .

٣. الشريعة الإسلامية تتلاءم مع الفطرة وتتجاوب معها وتوجهها الوجهة الصالحة.

٤. إذا رأى الناس أن من مصلحتهم التعامل بالربا فلهم ذلك.

٥. رسالة سيدنا محمد ﷺ ناسخة للشرائع قبله .

السؤال الاختياري : اختر سؤالين مما يلي للإجابة عنهما:

السؤال الأول: عدد ثلاثاً من الحِكَم من مجيء التشريع على فترات واشرح واحدة منها.

السؤال الثاني : املأ الفراغات بالكلمة المناسبة فيما يلي وانقلها إلى ورقتك .

يهدف التشريع الإلهي إلى توثيق علاقة الإنسان مع ..... وعلاقة الإنسان مع ..... وعلاقته مع ..... على أكمل وجه، كما يهدف إلى تكوين المرء على مثل عليا من ..... فيربى فيه ..... وعلوم النفس و..... والشعور بالواجب.

أما التشريع الوصفي فلا يعنى إلا بما يجب على المرء بالنسبة .....

السؤال الثالث :

١ – عرّف بالتشريع الإلهي وما يلحق به .

٢ – اختر الإجابة الصحيحة وانقلها إلى ورقتك:

الحنفاء هم : ١ – جماعة من العرب ٢– جماعة من فارس ٣ – جماعة من الروم

النموذج الرابع

السؤال الإجباري :

بين الحكمة من مجيء التشريع الإسلامي على فترات مستشهداً بالشواهد المناسبة.

السؤال الاختياري:

السؤال الأول: ضع صح أو خطأ أمام العبارات التالية بعد نقلها إلى ورقة الإجابة:

١. المشقة المعتادة لا تعتبر في التيسير والتسهيل على الأمة.

٢. ليس من أهداف الإسلام مساير مصلحة الناس .

٣. عدد آيات الأحكام في القرآن الكريم / ٥٠٠ / آية.

٤. كان للعرب جوانب من العبادة حول الكعبة المشرفة.

السؤال الثاني :

عدد ثلاثاً من الأسس العامة التي روعيت في التشريع .

اختر الإجابة الصحيحة من مصادر التشريع في عصر الرسول الأعظم ﷺ.

أ – الإجماع ب – القياس ج – السنة النبوية

السؤال الثالث : املأ الفراغات التالية بما يناسبها من الألفاظ:

التشريع الإسلامي يلبي حاجة البشر .....ويهدف إلى مصلحة ..... وسعادتهم، ويدرأ عنهم ..... ولا يحملهم ما لا يطيقونه قال تعالى: (يهدي به الله من اتبع رضوانه ..... ويهديهم إلى صراط مستقيم) وقد اتصفت رسالة سيدنا محمد ﷺ بشريعة نهائية فيها :

١. تشريعات ..... لجميع الأمم.

٢. تشريعات ..... لجميع جوانب الحياة.

٣. تشريعات تتلاءم مع ..... .

٤. تشريعات تسا ير..... .

الفهرس

مختصر تاريخ التشريع الإسلامي

★ البحث الأول: مقدمات في التشريع الإسلامي **٧٥**

- تعريف التشريع ٧٥
- حاجة الناس إلى التشريع ٧٥
- أنواع التشريع ٧٥
- الفرق بين التشريع الإلهي والوضعي ٧٦

١. إرسال الرسل إلى البشر ٧٧

٢. ما تضمنته الرسالات السماوي ٧٧

★ البحث الثاني: أدوار التشريع الإسلامي **٧٩**

❖ الدور الأول: التشريع في عصر الرسول الأعظم **٧٩**

- حاجة الناس إلى التشريع ٨٤
- المشرع هو الله والرسول مبلغ ٨٢
- كيف كان ينزل هذا التشريع ٨٢
- مناسبات التنزيل ٨٢
- الحكمة من مجيء التشريع على فترات ٨٣
- أهداف التشريع في عهد سيدنا رسول الله ٨٤
- مدة التشريع المكي والمدني ٨٤
- ميزات التشريع المكي والمدني ٨٥
- بعض الفروق بين المكي والمدني ٨٥
- مصادر التشريع في عصر الرسول ٨٥

١. القرآن ٨٦

٢. السنة ٨٦

٣. وظيفة السنة على ثلاثة أنواع ٨٦

٤. الاجتهاد ٨٧

- خطة لتشريع في عصر رسول الله ٨٧
- منطق التشريع في عصر سيدنا رسول الله ٨٧
- الأسس العامة التي رويت في التشريع ٨٧
- ما خلفه عصر سيدنا رسول الله من الآثار التشريعية ٩١

❖ **الدور الثاني : عصر الصحابة الكرام** **٩٣**

- مدته ٩٣
- حالة النصوص التشريعية في هذا العصر ٩٣
- حاجة المسلمين إلى مفتين وقيام الصحابة بهذه المهمة ٩٣
- مؤهلات هؤلاء المفتين ٩٤
- خطتهم في التشريع ٩٤
- خاتمة ٩٥
- مصادر التشريع في عصر الصحابة ٩٥
  - أولاً: ما طرأ على القرأن الكريم في عصر الصحابة ٩٥
- القرآن الكريم في عصر الصديق الأكبر ٩٥
- القرآن الكريم في عهد سيدنا عثمان ٩٦
- السنة في عصر النبي ٩٧
  ١. النهي عن كتابتها ٩٧
  ٢. إباحة كتابتها ٩٧
  ٣. حالة السنة عند وفاة النبي ٩٨
  - ثانياً : السنة في عصر الصحابة ٩٨
- تثبيتهم في نقل السنة ٩٨
- أثر عدم تدوين السنة في هذا العصر ٩٩
- ظهور الاختلاف في الأحكام الاجتهادية ١٠٠
- أسباب الاختلاف ١٠٠
  ١. تفاوتهم في الإطلاع على السنة ١٠٠
  ٢. عدم قطعية الدلالة ١٠٠
  ٣. اختلاف البيئات والمصالح والحاجات ١٠٠

٤. مسائل مما اختلف فيه الصحابة ١٠٠
١) تفسير القرء ١٠٠
٢) قسمة الفيء ١٠١
٣) قسمة أراضي البلاد المفتوحة عنوةً ١٠١
٤) تورث الإخوة مع الجد ١٠١
– الآثار التشريعية لهذا العصر ١٠١
– شرح قانوني لنصوص الأحكام من القرآن والسنة ومستندهم ١٠١
■ بعض فقهاء الصحابة ١٠١
١. سيدنا عمر بن الخطاب ١٠٢
▪ إسلامه ١٠٢
▪ خلافته ١٠٣
▪ وفاته ١٠٣
٢. سيدنا زيد بن ثابت ١٠٤
▪ نسبه ١٠٤
▪ إسلامه ١٠٤
▪ مشاهده ١٠٤
▪ أعماله ١٠٤
▪ كلمته وفضله ١٠٤
▪ وفاته ١٠٤
٣. سيدنا عبد الله بن مسعود ١٠٤
▪ نسبه وإسلامه ١٠٤
▪ خدمته للوصول ١٠٥
▪ مكانته في الإسلام ١٠٥
٤. سيدنا عبد الله بن عمر ١٠٥
▪ نسبه وإسلامه ١٠٥
▪ تأسيه برسول الله ١٠٥
▪ علمه وفقهه ١٠٥
▪ ما رواه من الأحاديث ١٠٥

- وفاته ١٠٥
٥. سيدنا عبد الله بن عباس ١٠٦
- نسبه وولادته ١٠٦
- إسلامه وهجرته ١٠٦
- مكانته في العلم وحرصه عليه ١٠٦
- مكانته عند عمر ١٠٦
- ابن عباس والسياسة ١٠٦
- وفاته ١٠٦
٦. سيدنا عبد الله بن عمر بن العاص ١٠٧

❖ الدور الثالث: عصر التدوين والأئمة المجتهدين ١٠٨

– سبب التسمية ١٠٨
– أسباب نمو الفقه ١٠٨
١. اتساع رقعة الدولة الإسلامية ١٠٨
٢. سهولة الرجوع إلى المصادر التشريعية ١٠٨
٣. حرص المسلمين على التمسك بدينهم ١٠٨
٤. وجود ملكات ومواهب واستعدادات ١٠٩
٥. عناية الخلفاء بالفقه والفقهاء ١٠٩
٦. حرية الرأي ١٠٩
– سلطة التشريع في هذا العصر ١٠٩
– فقهاء المدينة ١١٠
– فقهاء مكة ١١٠
– فقهاء الكوفة ١١٠
– فقهاء مصر ١١٠
– من أين استمدوا سلطة التشريع ١١١
– ما طرأ على القرآن الكريم في هذا الدور ١١١
١. عناية طائفة من المسلمين بحفظه وتصديهم بتلقي الحفاظ عنه ١١١
٢. إدخال الإصلاح في رسم كتابة المصحف وشكل حروفه ١١١

- ما طرأ على السنة في عهد الأئمة المجتهدين ١١٢
- ما طرأ على الاجماع والاجتهاد ١١٣
- أسباب الاختلاف بين الأئمة الفقهاء لاستنباط الأحكام ١١٣
- الاختلاف في عهد الرسول الكريم ١١٣
- الاختلاف في عهد الصحابة وأسبابه ١١٣
- الاختلاف في عهد الأئمة المجتهدين وأسبابه ١١٤
- ظهور مدرستي الرأي والحديث وخصائص كل من المدرستين ١١٤
  - أهل الرأي ١١٤
  - أهل الحديث ١١٥
  - خصائص مدرسة الحديث ١١٥
  - خصائص مدرسة الرأي ١١٥
  - مدرسة الحديث وعوامل نشوئها ١١٥
  - عوامل نشوء مدرسة الرأي في العراق ١١٥
- الآثار التشريعية لهذا العصر ١١٦
- نبذة تاريخية عن أشهر الأئمة المجتهدين ١١٧

١. سيدنا الإمام أبو حنيفة النعمان ١١٧
٢. سيدنا الإمام مالك بن أنس ١١٧
٣. سيدنا الإمام الشافعي ١١٨
٤. سيدنا الإمام أحمد بن حنبل ١١٩
٥. سيدنا الإمام سفيان الثوري ١٢٠
٦. سيدنا الإمام دواد الظاهري ١٢٠
٧. سيدنا الإمام الأوزاعي ١٢٢
٨. سيدنا الإمام الليث بن سعد ١٢٢
٩. سيدنا سفيان بن عيينة ١٢٣
١٠. سيدنا الإمام ابن جرير الطبري ١٢٤

❖ **الدور الرابع: عصر التقليد** **١٢٥**

- مدة هذا العصر ١٢٥
- حالة التشريع في هذا العصر ١٢٥
- أساب جمود حركة الاجتهاد في هذا العصر ١٢٦
- طبقات العلماء في المذاهب ١٢٦

★ **البحث الثالث: التشريع في العصر الحديث** **١٢٨**

- حالة الفقه في هذا العصر ١٢٨
- بوادر النشاط الفقهي ١٢٩
- خاتمة ١٣٠

نماذج الأسئلة الامتحانية ١٣١

الفهرس ١٣٥

صدر للمؤلف

صدرت مجموعة من كتب والده الشيخ محمد سهيل الخطيب الحسني رحمه الله تعالى وقام بتحقيقها:

١. كتاب الإسراء والمعراج.
٢. كتاب مناسك الحج والعمرة (طبع عدة مرات).
٣. كتاب الدعوات.
٤. الوصية الواجبة.
٥. رسائل الشيخ محمد سهيل الخطيب الحسني رحمه الله تعالى .
٦. ديوان خطب فضيلة الشيخ محمد سهيل الخطيب الحسني رحمه الله تعالى.

صدرت مجموعة من كتبه منها:

٧. الأجوبة الجلية عن المسائل الاعتقادية.
٨. الأجوبة العلمية عن المسائل الفقهية.
٩. أحكام التجارة والتجار في الإسلام على المذاهب الأربعة (رسالة دكتوراه).
١٠. أحكام الصيام على المذاهب الأربعة (طبع عدة مرات).
١١. الأدلة المؤتلفة في مبيت مزدلفة.
١٢. الأدلة المجمعة على صلاة الظهر بعد الجمعة.
١٣. أربعون حديثاً في خصائص سيدنا النبي ﷺ (طبع عدة مرات).
١٤. تحرير المسالك الى عمدة السالك في الفقه الشافعي.
١٥. تنبيه الأبرار الى كفاية الأخيار (مجلدان) في المذهب الشافعي.
١٦. ثَبَت بالمسائل غير المفتى بها في كتاب عمدة السالك في المذهب الشافعي.
١٧. الجوهرة في شرح الجوهرة (مذكرة في عقيدة أهل السنة والجماعة) (طبع عدة مرات).
١٨. دليل الحاج الطبي.
١٩. دليل الحاج مختصر لأهم الأحكام والأدعية في الحج والعمرة.
٢٠. ديوان الشيخ عبد القادر الحمصي.
٢١. رسائل ابن الخطيب الحسني في مجلدين.
٢٢. رسم المفتي (شرح لأهم المصطلحات والقواعد الفقهية، وترجمة لأعلام الشافعية).
٢٣. زاد المسلم من أذكار الكتاب والسنة (طبع عدة مرات).
٢٤. سور من القرآن وأدعية مختارة من الكتاب والسنة (طبع عدة مرات).

٢٥. شرح ابن قاسم الغزي (فهرسة ومقدمات) (طبع عدة مرات).
٢٦. ضم ثلاثة أثمار على متن غاية الاختصار في الفقه على المذاهب الأربعة (رسالة الماجستير).
٢٧. عمدة المفتي: متن ابن الخطيب الحسني في معتمد فقه المذهب الشافعي مع الأدلة (مختصر المجموع للإمام النووي).
٢٨. غرر الشآم في تاريخ آل الخطيب الحسنية ومعاصريهم في مجلدين.
٢٩. كيف تكون خطيباً ناجحاً.
٣٠. مختصر حاشية الباجوري على ابن قاسم في المذهب الشافعي.
٣١. مختصر حاشية الباجوري على جوهرة التوحيد.
٣٢. مراقي العبودية في توحيد رب البرية (طبع عدة مرات).
٣٣. مشجرات الفقه الشافعي.
٣٤. مشجرات عقيدة أهل السنة والجماعة. (مرفق مع مشجرات الفقه الشافعي).
٣٥. مع الله في الأذكار والأوراد (طبع عدة مرات).
٣٦. مناسك الحج والعمرة على المذهب الشافعي.
٣٧. ميزان الأخيار في التجارة والتجار "على المذهب الحنفي" (رسال دبلوم).
٣٨. الديوان الأول في الخطب: نفحات منبرية في تاريخ المئة الأولى الهجرية، يتضمن السيرة النبوية بأكملها ثم تاريخ الخلفاء حتى سيدنا: عمر بن عبد العزيز ﷺ ومواقف من السيرة.
٣٩. الديوان الثاني في الخطب نفحات منبرية في سيرة أئمة المذاهب الفقهية (طبع مرات).
٤٠. الديوان الثالث في الخطب نفحات منبرية في القضايا التربوية.
٤١. الديوان الرابع في الخطب نفحات منبرية في القضايا الإيمانية (أربعة أجزاء). فيها استعراض لأركان الإيمان الستة مستمد من الكتب المعتمدة عند الأشاعرة والماتريدية.
٤٢. الديوان الخامس في الخطب: نفحات منبرية في القضايا العراقية.
٤٣. الديوان السادس في الخطب: ردود على أباطيل.
٤٤. الديوان السابع في الخطب: الانتصار للنبي المختار.
٤٥. الديوان الثامن في الخطب: نفحات منبرية في الشخصيات الإسلامية.
٤٦. الديوان التاسع: قصص الأنبياء.
٤٧. الديوان العاشر نفحات منبرية في أعلام الشخصيات الإسلامية (ثلاث مجلدات).
٤٨. الديوان الحادي عشر نفحات منبرية في الحرب اللبنانية.

٤٩. النفحة العلية في أناشيد الحضرة الشاذلية.
٥٠. دليل المؤمنين لأحاديث سيد المرسلين في العقيدة والفقه والأخلاق (١٠,٠٠٠حديث).
٥١. معجم المصطلحات الفقهية على المذهب الشافعي.
٥٢. النور السافر في مناقب أهل البيت الأكابر.
٥٣. حكم التوسل في الإسلام.
٥٤. كشف الران عن الوقت الضروري.
٥٥. أحكام الشهيد في الفقه المقارن.
٥٦. صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
٥٧. حكم إمامة المرأة في الصلاة
٥٨. التجديد في الفقه
٥٩. اعرف نبيك (مترجم إلى الانكليزية)
٦٠. رد الغافل إلى صلاة الغفلة .
٦١. ديوان نفحات منبرية في حرب غزة الآبية (الحرب السابعة) .
٦٢. الديوان الثالث عشر (نفحات منبرية في الأوامر والنواهي الشرعية).
٦٣. محاضرة عن القدس الشريف .
٦٤. مجالس الصوفية .
٦٥. الصلاة بين الشريعة والحقيقة .
٦٦. برنامج الدين والحياة، وبرنامج فيه هدىً للناس (الإحسان، الإيثار، العمل الصالح، القرآن في رمضان، هدي السلف في الرجوع إلى الله).
٦٧. مسابقة رمضان على قناة صوفية .
٦٨. محاضرة ماذا تحب أن تكون .
٦٩. معجم الطلاق
٧٠. مختصر علوم القرآن.
٧١. مختصر تاريخ التشريع.

وأما ما هو تحت الإعداد والطبع:

٧٢. الأجزاء الفقهية في المذهب الشافعي.
٧٣. أحكام تجويد القرآن الكريم.

٧٤. أمهات المؤمنين.
٧٥. آيات المجالس.
٧٦. البُدُر فيمن حضر غزوة بدر.
٧٧. براعة الاستهلال في الخطابة.
٧٨. تحقيق كتاب فتح العلاّم في الفقه الشافعي (فقه مقارن).
٧٩. حاشية على الروض المربع للبهوتي (فقه الحنابلة) في الفقه المقارن.
٨٠. حاشية على الهدية العلائية (فقه العبادات للحنفية) في الفقه المقارن.
٨١. حاشية على شرح عبد السلام على جوهرة التوحيد في العقيدة.
٨٢. حاشية على شرح الصاوي على جوهرة التوحيد.
٨٣. حاشية على فقه الشقفة في المذهب المالكي في الفقه المقارن.
٨٤. حاشية على مفيد العوام للجرداني في أدلة المذهب.
٨٥. ديوان الخطب الجمعية.
٨٦. رسالة في مصطلح الحديث النبوي الشريف.
٨٧. السيف الصارم الصمصام في الرد على المدّعي هشام.
٨٨. الفتاوى (على المذاهب الأربعة).
٨٩. فقه العبادات على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه.
٩٠. فهرسة كتاب إعانة الطالبين في الفقه الشافعي.
٩١. فهرسة كتاب الأسماء واللغات للإمام النووي.
٩٢. فهرسة كتاب روضة المحتاجين في الفقه الشافعي.
٩٣. فهرسة كتاب فتح العلام في الفقه الشافعي.
٩٤. فهرسة كتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني.
٩٥. مبادئ الإملاء.

٩٦. مجالس رمضانية.

٩٧. مختارات من الشعراء الإسلاميين.
٩٨. مختصر الإسرائيليات في التفسير والحديث الشريف.
٩٩. مختصر تاريخ المذاهب الإسلامية في العقائد.
١٠٠. مختصر حاشية الأمير على شرح عبد السلام على جوهرة التوحيد.
١٠١. مختصر حاشية الباجوري على السنوسية الصغرى.
١٠٢. مختصر خصائص اللغة العربية وطرق تدريسها.
١٠٣. الموسوعة الفقهية: مسائل الفقه المعتمدة الراجحة في المذهب موزعة على أبواب الفقه المختلفة من تسعة كتب في المذهب الشافعي.
١٠٤. مختصر شرح إحياء علوم الدين.
١٠٥. ديوان الخطب المعاصرة .
١٠٦. الديوان الرابع عشر نفحات منبرية في الثورة السورية.

البرامج المصورة على الفضائيات :

١. أعلام التصوف.
٢. القضايا التربوية.
٣. مجالس الصوفية.
٤. مجالس رمضانية.
٥. مناسك الحج.
٦. مسابقات رمضانية .
٧. الإسراء والمعراج.
٨. نفحات قدسية رمضانية

الخطب الصوتية على سيديات صوت فقط :

١. القضايا الإيمانية (شرح أركان الإيمان).
٢. خلفاء المئة الأولى الهجرية .
٣. السيرة النبوية الشريفة.
٤. تاريخ الأئمة الأربعة.
٥. تربية الأولاد في الإسلام (القضايا التربوية).
٦. الشخصيات الإسلامية من عشرة قرون هجرية.

٧. ردود على أنصار المرأة (ردود على أباطيل).
٨. الأوامر والنواهي الشرعية.
٩. قصص الأنبياء.
١٠. حرب غزة (الحرب السابعة).
١١. الانتصار للنبي المختار.
١٢. الحرب العراقية.
١٣. الحرب اللبنانية.
١٤. ديوان الثورة.
١٥. خطب المولد النبوي الشريف .
١٦. خطب القضايا الأسرية.
١٧. الخطب الرمضانية .
١٨. خطب مناسك الحج.

انظر موقعنا على الانترنت . الفيس بوك

www.alkhatib.org

dr-abdulaziz1950@hotmail.com